

نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان

العددان ١٣٤ - ١٣٥ مايو/آيار - يونيو/حزيران ١٩٩٩

في هذا العدد

ص ٢

حقوق الإنسان والتنمية
(وقائع الندوة وبرنامج العمل)

ص ٧

حقوق الإنسان في العراق
في تقرير المقرر الخاص

ص ٩

العيش المرء • تقرير المركز
الفلسطيني لحقوق الإنسان

ص ١٠

المنظمة ترحب بقرار مشاركة
المرأة الكويتية في الانتخابات

ص ١٠

جدل ساخن حول قوانين
الجمعيات في مصر وفلسطين

ص ١١

إجماع دولي على ضرورة إنعقاد
مؤتمر جنيف في موعده

ص ١٦

المنظمة ترحب بقرارات العفو
في البحرين

ص ٢٠

إجتماع مجلس أمناء المنظمة
والجمعية الكويتية لحقوق الإنسان
تعقد جمعيتها العمومية

دمج التنمية في حقوق الإنسان

غير الحكومية ، ويشجع على تطوير موقف الحكومات من إنشغالات الحركة العربية لحقوق الإنسان في القضايا الخلافية .

وقد تميزت الندوة، بإطار فريد من المشاركة، إذ جمعت بين المنظمات غير الحكومية والمراكز البحثية المتخصصة ، والهيئات الحكومية المعنية ، واللجان البرلمانية المختصة بحقوق الإنسان ، وراعت اعتبارات النوع (الجندر) وأوسع نطاق من التمثيل الجغرافي . وشارك فيها لفييف من الخبراء والشخصيات من معظم البلدان العربية، وخبراء البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة.

وتوصلت الندوة لإطار برنامج عمل من شأنه النهوض بالفكرة ، وبدور منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية في تنفيذها ، حظي بمساندة وتأييد الدول المشاركة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمكتب التنفيذي للبرنامج بعد إنتهاء الندوة . وقد شرعت المنظمات الثلاث المنظمة للندوة في تحديد الخطوات التنفيذية لبرنامج العمل، وشارك إبراهيم علام المدير التنفيذي للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في سلسلة اجتماعات عمل نظمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في نيويورك في الفترة من ١٥ - ١٧ يونيو/حزيران ١٩٩٩ لمناقشة نتائج الندوة وبرنامج العمل ، وجرى تحديد جدول زمني للإنتهاء من بلورة الخطوات التنفيذية للبرنامج .

وتتضمن هذه النشرة «ملفاً» تفصيلياً بوقائع الندوة ، كما سوف تصدر أعمالها الكاملة في كتاب في شهر سبتمبر/أيلول القادم، وذلك بالتعاون بين المنظمة العربية لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

تنظر المنظمة العربية لحقوق الإنسان بإهتمام كبير للندوة التي نظمتها بالمشاركة مع كل من البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان في القاهرة ، خلال الفترة من ٧ إلى ٩ يونيو/حزيران ١٩٩٩ .

فمن ناحية ، تدشن هذه الندوة برنامجاً مهماً للتعاون مع اثنين من أهم منظمات الامم المتحدة المعنية بحقوق الانسان، وهما المفوضية السامية لحقوق الإنسان والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة ، اللتين تتقاسم المنظمة معهما هدفاً ثميناً، وهو بلورة برامج محددة نحو ادماج التنمية في حقوق الإنسان، بعد أن ظل هذا الهدف أقرب إلى التمنيات منه إلى الواقع منذ إقرار إعلان الحق في التنمية في العام ١٩٨٦ . وتعد هذه الخطوة، الأولى من نوعها على المستوى العالمي .

ومن ناحية أخرى، تأتي هذه الندوة استجابة لدعوة ملحة داخل هيئات المنظمة العربية لتعميق إهتمام المنظمة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، عبرت عنها الجمعية العمومية الرابعة للمنظمة بالرباط في العام ١٩٩٧ ، وتابعها مجلس الأمناء واللجنة التنفيذية، وعقدت المنظمة في إطارها عدة حلقات بحثية على مدار العامين الأخيرين ، لبلورة مداخل تستهدف تحقيق هذه الغاية .

ومن ناحية ثالثة ، استهدفت هذه الندوة تحقيق مشاركة بين المنظمات غير الحكومية والحكومات والمنظمات الدولية في إطار مساحات التوافق ، والتي تتركز أساساً في ميداني التنمية والتربية على حقوق الإنسان . بما يفتح مجالات لبناء الثقة بين الحكومات والمنظمات



وقائع ندوة حقوق الإنسان والتنمية

القاهرة: ٧-٩ يونيو/ حزيران ١٩٩٩

حقوق الإنسان العربى وتؤثر على عوامل الأمن والاستقرار والتنمية.

وأوضح السيد محمد أوجار الوزير المكلف بحقوق الإنسان بالمملكة المغربية غرب أن العالم المعاصر يعيش أوضاعاً ذات انعكاسات خطيرة على حقوق الإنسان بمعناها الشامل، ومن ذلك أعباء المديونية والدمار الناتج عن الحروب، وأضاف أن «المديونية» تشكل التحدى الأكبر أمام الدول النامية وان إزالة هذا العائق يستدعى معالجة سياسية تعيد النظر فى هذا المعطى خدمة للتنمية وحقوق الإنسان.

وقالت السيدة ماري رينسون المفوضة السامية لحقوق الإنسان ان الدول العربية مطالبة بتطوير مزيد من التعاون فيما بينها للتصدى للمشاكل التنموية التى تواجهها، كما جددت ماري رينسون دعوتها للدول الغنية لتلبية التزاماتها ومساعدة الدول الفقيرة فى تحقيق التنمية، وأكدت أن حكومات الدول النامية يجب أن تضاعف جهودها لضمان تمتع كل المواطنين بالتنمية وحقوق الإنسان وتدعيم دور المنظمات غير الحكومية.

وركزت الأميرة بسمة بنت طلال فى كلمتها على أن قضية حماية نتائج التنمية لا تقل أهمية عن قضية التنمية ذاتها . فنتائجها التى تكون قد تحققت عبر سنوات طويلة يمكن أن تتلاشى وفى ذلك خسارة وطنية وقومية، ومن ثم دعت إلى ضرورة ابقاء قضية التنمية خارج حدود تأثير السياسة والخلافات والنزاعات، «أولاً» لحماية حقوق الإنسان العربى وعدم السماح بالتفريط بها فى إطار المصالح الضيقة، و«ثانياً» للحفاظ على استقرار عملية التنمية البشرية.

وركز الاستاذ محمد فائق الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان فى كلمته

على مدار ثلاثة أيام متصلة، شهدت القاهرة أعمال ندوة «حقوق الإنسان والتنمية» التى نظمتها المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالتعاون مع اثنين من أهم أجهزة الأمم المتحدة، وهما البرنامج الإنمائى للأمم المتحدة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، وذلك خلال الفترة من ٧-٩ يونيو/حزيران ١٩٩٩ بمشاركة أكثر من ١٣٠ مشاركاً ومشاركة من مختلف البلدان العربية ومثلهم من المراقبين.

وقد توزعت أعمال الندوة على (٨) جلسات عمل، بخلاف الجلسات الافتتاحية والعامية والختامية. وفى الجلسة الافتتاحية، نوه الاستاذ جاسم القطامى رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان بأهمية موضوع الندوة الذى يمثل أحد الشواغل الرئيسية على الساحة العربية .

ورحبت السيدة مرفت التلاوى وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية بتنظيم الندوة بالقاهرة، وأشارت إلى أنه رغم التقدم الهائل فى مجال حقوق الإنسان لازال المجتمع الدولى يعانى من صور انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان تقتضى معالجتها تخلص حقوق الإنسان من التسييس وازدواجية المعايير والاهتمام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاستمرار فى تحسين آليات حماية حقوق الإنسان وتعزيز الحوار مع المنظمات غير الحكومية .

وأشار د. عصمت عبد المجيد الأمين العام لجامعة الدول العربية إلى أن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان تعتبر من العقبات الرئيسية أمام إعمال الحق فى التنمية وتؤثر على السلم والأمن الدوليين، وأشار إلى أن الممارسات الاسرائيلية فى الأراضي العربية المحتلة تقع فى إطار جرائم الحرب التى نصت عليها المواثيق الدولية، كما إنها تهدد

على أن تطور مفهوم «الحق فى التنمية» لم يواكبه تطور مماثل فى السياسات الوطنية أو الدولية، فاستمرت البلدان النامية فى اتباع سياسات تنموية تعطى الأولوية لاعتبارات النمو الاقتصادى وتخضع لتأثيرات الضغوط السائدة، كما استمرت السياسة الدولية فى تكريس هيكل علاقات يفضى إلى المركزية ويعزز اللامساواة، بما يهدد بإنقسام العالمين الصناعى والنامى إلى كتلتين منعزلتين، وبقاء الدول النامية فى حالة تخلف دائم.

وأخيراً أشار السيد فواز فوق العادة المدير العام المساعد لبرنامج الأمم المتحدة الانمائى الى أن هذه الندوة تكتسب أهمية خاصة لكونها تركز على دور المجتمع المدنى فى عملية التنمية، وركز على توضيح دور البرنامج الانمائى فى مجال إعمال الحق فى التنمية فى المنطقة العربية، وذلك بالمشاركة مع الحكومات ومؤسسات المجتمع المدنى والقطاع الخاص.

وخصصت الجلسة العامة للإستماع لممثلى خمس مؤسسات عربية وهم:- الأستاذ محمد الميلى عن المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة، والأستاذ صلاح الدين حافظ عن اتحاد الصحفيين العرب، والدكتور الطيب البكوش عن المعهد العربى لحقوق الإنسان، والأستاذ صبرى بدر عن الاتحاد الدولى للعمال العرب، والأستاذ راجى الصورانى عن المركز الفلسطينى لحقوق الإنسان.

أما عن موضوع الندوة فقد توزع على أربعة محاور رئيسية. ناقش «المحور الأول»، الأدبيات النظرية حول «الحق فى التنمية»، أعدت الورقة الرئيسية د. كريمة كريم استاذة الاقتصاد بجامعة الأزهر، وعقب عليها كلاً من د. إبراهيم سعد الدين استاذ علم الاجتماع ود. مصطفى كامل السيد استاذ

العلوم السياسية . وقد تعرضت الدراسة لمفهوم الحق في التنمية، مع التركيز بوجه خاص على اصطلاح «التنمية المستدامة» التي تستهدف القضاء على الفقر وتدعيم كرامة وكبرياء الإنسان وإعمال حقوقه وتوفير فرص متساوية أمام كل الافراد عن طريق الحكم الجيد.

وأكدت الورقة على العلاقة الطردية بين حقوق الإنسان والتنمية، وذلك بالنظر إلى أن الإنسان هو وسيلة وهدف التنمية وانه لا يمكن إعمال التنمية بدون توافر حقوق الإنسان.

كما استعرضت الورقة المحاور الرئيسية التي تتحرك خلالها منظمات الأمم المتحدة لحماية وتدعيم حقوق الإنسان، وأشارت إلى أن برنامج الأمم المتحدة الانمائي يركز على تدعيم حقوق الإنسان بالمفهوم الواسع من خلال برامج التنمية . كما تناولت بالعرض الأدبيات النظرية التي قامت بتقييم الدور الذي يلعبه صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وأظهرت طابع الازدواجية بين الأفكار النظرية التي تدعو إليها تلك المؤسسات والممارسات العملية لها. وركزت الورقة بوجه خاص على دراسة آثار «الفقر» على التنمية في البلدان النامية، وأوضحت أن التحرر من الفقر يعتبر حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، ونبّهت إلى ضرورة وضع هدف القضاء على الفقر في سلم الأولويات القومية وضرورة أن تتبنى الدول والمؤسسات الدولية سياسة «الهجوم على الفقر» لاقتلاع جذوره .

وفيما اتفق د. ابراهيم سعد الدين مع الباحثة في اختيارها للموضوعات المطروحة على أساس أهميتها لبلدان العالم الثالث، فقد أوضح أن التنمية هي نشاط وعملية يشاطر فيها كل أطراف المجتمع وأفراده ومنظماته وعلى رأسها الدولة الوطنية، دون

تجاهل مسؤولية الدول المتقدمة في مساعدة البلدان النامية للنهوض بعملية التنمية، وذلك لأسباب تاريخية ترجع لميراث الفترة الاستعمارية، ولأسباب واقعية تتعلق بالتأثيرات السلبية للعلاقات الدولية غير المتكافئة.

واختلف د. مصطفى كامل السيد مع ما أورده الورقة من ربط الحق في التنمية بالحقوق الفردية، وأكد على أن هذا الحق واحداً من حقوق الشعوب، ولكنه لا يتمتع بقوة قانونية ملزمة، وإنما هو إعلان سياسي صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة يعتبر مصدراً للعرف الدولي .

وقد عكست اتجاهات المناقشة وجود توافق عام حول المفهوم الشامل للحق في التنمية ، وأجمعت الآراء على أن الدولة في المجتمعات العربية تلعب دوراً رئيسياً ومحورياً في عملية التنمية من خلال انتهاج برامج وطنية مستقلة للتنمية تستجيب للإشكاليات الخاصة بالمجتمعات العربية، وذلك دون إغفال دور القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني، ومع ضرورة تدعيم قيم المشاركة والشفافية والمحاسبة، وأن تركز برامج التنمية العربية أو الوطنية على القضاء على آليات التخلف التي تشكل عائقاً أمام اعمال هذا الحق .

وتناول المحور الثاني العلاقة بين «حقوق الإنسان والتنمية»، وأعد الورقة الرئيسية د. عزام محجوب استاذ العلوم الاقتصادية بجامعة تونس. وتناولت الورقة في ثلاثة أقسام موضوعات العلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان ، والعلاقة بين التنمية البشرية وحقوق الإنسان، وعلاقة التنمية بحقوق الإنسان ومفهوم اسلوب الحكم.

وأوضح الباحث أن التطور الحاصل في المضامين المكونة لحقوق الإنسان كما أقرها المجتمع الدولي قد توافقت مع تطور

مفهوم التنمية، ولكن مثلت سنة ١٩٨٦ نقلة نوعية بإصدار إعلان «الحق في التنمية» حيث اتفق الجميع على اعتبار التنمية جزءاً لا يتجزأ من منظومة حقوق الإنسان.

ويختصص العلاقة بين التنمية البشرية وحقوق الإنسان ، أبدى د. محجوب عدة ملاحظات جوهرية على تعريف البرنامج الانمائي للأمم المتحدة لمفهوم التنمية البشرية بأنه «توسيع الخيارات المتاحة أمام الأفراد» إلا أن أهم هذه الخيارات في نظر أصحاب القرار هي أن يحيا الإنسان حياة طويلة خالية من المرض، وأن يحصل على المعرفة وأن يتمتع بمستوى كريم، غير انه هناك خيارات أخرى لا تقل أهمية مثل الحرية السياسية والاقتصادية والاجتماعية وضمنان حقوق الإنسان. كما أن مفهوم التنمية البشرية يعد أحد جوانب الخيارات، لكن هناك عناصر أخرى لا تقل أهمية كالصحة والتعليم والحرية، وكذلك فإن تحقيق التنمية البشرية يتطلب نمواً اقتصادياً يتوافر إلى جانب المقومات الأساسية للتنمية، وهي المساواة، مقاومة الفقر، والمشاركة .

وأكد الباحث على وجود علاقة عضوية بين التنمية البشرية وحقوق الإنسان ، وأشار إلى أن الجدل مازال دائراً حول طبيعة العلاقة بين دليل التنمية البشرية ودليل الحرية البشرية من ناحية الدراسات الكمية ، فهناك تباين شديد في الاستنتاجات المتعلقة بالترابط والسببية بينهما.

وفيما يخص علاقة التنمية بحقوق الإنسان ومفهوم أسلوب الحكم ، الذي أطلقته وروجت له المنظمات المالية الدولية (خاصة البنك الدولي)، يعرض الباحث أساس هذا المفهوم ويناقش مضمونه من خلال تناول عناصره الأربعة الرئيسية (المسؤولية، المشاركة، الشفافية، سيادة القانون).

وأشارت د. محيا زيتون في تعقيها على ورقة د. المحجوب إلى أنها تفتقد التناول الصريح لانماط التنمية . فالدولة الغربية تربط بين التنمية والليبرالية الاقتصادية والسياسية وأغفلت الأبعاد الاقتصادية للتنمية، بينما أهدرت الدول الاشتراكية (النظام السوفيتي والمعسكر الشرقي قبل انهيارهما) الحقوق المدنية والسياسية، وفي البلدان النامية التي أخذت باقتصاديات السوق لم تحترم حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

وأكدت المعقبة أن مجموعة حقوق الإنسان وتوفيرها للأفراد لا يرتبط بنظام سياسى أو إقتصادي معين ، وأشارت إلي ضرورة تكامل حقوق الإنسان وتوفيرها في نفس الوقت. وأبرزت الباحثة أن مشكلة التنمية تكمن في اعمال هذه الحقوق في الواقع العربى والمحلى، حيث تتبنى الحكومات العربية سياسات الاصلاح الهيكلى على حساب القضايا الاجتماعية التي لم تعد محورا اصيلا في استراتيجيات التنمية .

كما أشارت كذلك إلى أن « أسلوب الحكم» الذى يجرى الترويج له من قبل المؤسسات الدولية المالية يأتى فى سياق سياسة الهيمنة الدولية.

وانطلق تعقيب د إبراهيم السورى من وجهة نظر مغايرة لما ورد فى دراسة د. محجوب اعتقاداً منه بأن قضايا المنهج التى حددت إطار البحث لا تمثل مقارنة مناسبة لإنجاز عملية التنمية ، فانتقد وضع حقوق الإنسان والتنمية فى مقارنة ثنائية تفصل كل واحده عن الأخرى بشكل تام.

وأكد على أن ما أشارت اليه الورقة من ضعف الأثر التساقطى التلقائى ومأدى إليه من تفشى الفقر يقتضى ايجاد بديل حيوى يكون مخرجا من مثل هذه النماذج وأن أكثر

البدائل مشروعية يكمن فى جعل التنظيم المجتمعى بمختلف أوجهه محورا للتنمية . وقد عكست المناقشات انقساماً فى وجهات النظر بين اتجاهاين رئيسين ، ذهب الأول إلى أن التنمية تؤدى بالضرورة إلى النهوض بحقوق الإنسان وأن دور الدولة ينبغى تحجيمه فى تنظيم العلاقات بين أطراف المجتمع .

بينما ذهب الاتجاه الثانى إلى نفي علاقة السببية التى تعتبر التنمية مدخلاً للنهوض بوضعية حقوق الإنسان، وأشار إلى أن التجارب فى بعض بلدان شرق وجنوب آسيا أثبتت أن التنمية لم تسفر عن تحسن وضعية حقوق الإنسان ، بل كان غياب حقوق الإنسان أحد أسباب انهيار التجربة.

وتناول المحور الثالث موضوع «التحديات الجديدة أمام اعمال الحق فى التنمية فى المنطقة العربية»، وأعد الورقة الخاصة بهذا الموضوع باحثان هما : د. محمود عبد الفضيل رئيس قسم الاقتصاد بكلية الاقتصاد بجامعة القاهرة، وأ. محسن عوض مساعد الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان . أشارت الورقة إلى أنه رغم تعدد الجهود الدولية الرامية لإعمال الحق فى التنمية فلم يتبلور توافق دولي ملموس بشأن سبل إعمال هذا الحق، ولا حول معايير ومؤشرات إنجازها، وظلت جهود التنمية تحلق فى مدار مستقل عن التنمية «كحق» أو فى علاقتها بحقوق الإنسان إنطلاقاً من املاءات الواقع وشروط العلاقات الدولية. وأضافت التطورات المتلاحقة فى السياسة والعلاقات الدولية وفى التقانة والمعرفة والاتصالات خلال العقد الأخير، تحديات جديدة أمام إعمال الحق فى التنمية فى البلدان النامية.

وأشارت الورقة الى أن ظاهرة العولمة وتأثيراتها التى تتعلق بالتنمية وحقوق الإنسان

تصدر التحديات الجديدة أمام إعمال الحق فى التنمية، كما تعرضت الورقة أيضا لقضية الاقليمية الجديدة، وخاصة الترتيبات الاقليمية التى يتم فرضها على شعوب المنطقة بطريقة شبه قسرية تصادر حق الإنسان فى تقرير مصيره الاقتصادى وفى اختيار الاشكال الأكثر ملاءمة لتوجيهات وأساليب التنمية. كما حللت الورقة أهم الظواهرات التى تشكل تحديات إعمال الحق فى التنمية فى الوطن العربى بدءاً من «التعليم» باعتباره الوسيلة العملية والعلمية للنهوض الاجتماعى والذى يتجاوز تأثيره حدوده الحاضر إلى آفاق المستقبل. كما تسلط الدراسة الأضواء على «تحدى العلوم والتقانة» وعلى قضايا «الفساد» و«المشاركة» . وتعالج النقطة الأخيرة قضية محورية تخص البلدان العربية دون باقى بلدان العالم فيما تصفه «بحق التنمية تحت الاحتلال وتحت الحصار». وتعالج الأولى إشكالية التنمية فى فلسطين المحتلة، والثانية أثار العقوبات الدولية المفروضة على العراق.

وقد احتلت ظاهرة العولمة قدراً كبيراً من المناقشات ، فركز مشاركون على دور الشركات عابرة القوميات ومخاطر تحكمها فى المنتجات الثقافية وتأثيرها على حق العمل، وطرح آخرون تأثير العولمة على التوزيع والتنمية وحقوق الإنسان . كما دعا البعض الى تأكيد التعاون العربى لمواجهة العولمة.

وكذلك تركز قدر كبير من النقاش حول الاحتلال والحصارات الدولية التى تعرض لها البلدان العربية وتشكل تحديات أمام اعمال الحق فى التنمية فى الأراضى الفلسطينية المحتلة والجنوب اللبنانى والجولان السورى والعراق. كما حظى التعليم والبحث العلمى بقدر كبير من النقاش ودعا مشاركون

لضرورة أن يكون التعليم الإلزامى بدون مقابل، كما انتقد آخرون ضعف التشجيع للبحث العلمي والنشاط الفكري والعمل الابداعي. واهتمت المناقشات كذلك بقضية المشاركة وضرورة تفعيلها كمدخل لا غنى عنه للتنمية وحقوق الانسان .

وخصص المحور الرابع لمناقشة «دور المنظمات غير الحكومية فى التنمية» ، وقد أعدت الورقة الرئيسية د. أمانى قنديل المدير التنفيذى للشبكة العربية للمنظمات العربية، وعقب عليها باحثان هما: د. فهمية شرف الدين استاذ علم اجتماع المعرفة بجامعة بيروت العربية، ود. وحيد عبد المجيد رئيس تحرير التقرير الاستراتيجى العربى.

وقد أبرزت الورقة فوضى المصطلحات والمفاهيم التى ترتبط بالقطاع الثالث غير الهادف للربح بما يشكل تحدياً فى الدراسات المقارنة، كما اشارت إلى وجود أربعة أنماط من التعريفات الخاصة بالمنظمات غير الحكومية. وأوضححت أن التعريف بالسما «التعريف الوظيفى الاجرائى» هو الذى يحظى بقبول عالمى وبمقتضاه تتسم منظمات القطاع الثالث بأنها تطوعية ولا توزع الأرباح على مجلس الإدارة أو الاعضاء ولا تسعى إلى الربح ولها إدارة ذاتية وهيكل رسمى منظم ، وغير سياسية، ومستقلة.

كما تناولت الورقة المداخل والنظريات التى تفسر دور المنظمات غير الحكومية.

وأشارت الباحثة الى أن هذه المداخل قائمة على افتراضات أساسية ترتبط بالمجتمع الغربى الرأسمالى وتفسر واقعاً يختلف عما يحدث فى الدول النامية ودول شرق اوربا، ومن ثم برزت اجتهادات مختلفة توجه الاهتمام نحو دور المنظمات غير الحكومية فى التنمية تتمثل فى ممارسة الديمقراطية وتوسيع المشاركة الشعبية، ومواجهة الآثار

السلبية لسياسة الاصلاح الهيكلى ، واجتذاب المواطن إلى قلب عملية التنمية المستدامة.

كما أوضحت الورقة دلالة المدخل التنموى لدور المنظمات غير الحكومية والعوامل التى تؤثر فى صياغة هذا الدور وبينت أن الأزمات الاساسية التى تشهدها الدول النامية تؤثر فى صياغة أدوار تلك المنظمات. ورصدت ثلاثة أزمات مؤثرة هى أزمة «الشرعية» وأزمة «الهوية» وأزمة «العقلانية العملية». والتى أدت بدورها إلى بروز قضايا أساسية تواجه المنظمات غير الحكومية أهمها: «النخبوية» و «الثقافة المدنية» والديمقراطية وإستقلالية المنظمات غير الحكومية. وانتقدت الورقة اقتصار دور تلك المنظمات على الدور «اللاحاقى» ، وقصور الممارسة الديمقراطية داخلها.

وفى تعقيبها على الورقة التى قدمتها د. أمانى طرحت د. فهمية شرف الدين عدة ملاحظات وتساؤلات حول رؤيتها لدور المنظمات غير الحكومية أهمها: مدى ملاءمة هذه المنظمات للمجتمعات العربية، وهل يمكن لهذه المنظمات أن تقوم بالدور الذى كان مرصوداً للحكومات، وأن تكون فاعلاً رئيسياً فى نمط آخر من التنمية ؟ ورأت المعقبة أن التساؤلات السابقة تعيد طرح مشاكل التمويل ليس لكونه تمويلياً أجنبياً يفرض جدول أعمال معين على المنظمات غير الحكومية فقط، بل من أجل طرح الأهداف الحقيقية للتمويل.

وركز د. وحيد عبد المجيد على التحديات التى تواجه المنظمات غير الحكومية، وأبرز أن الحكومات العربية يغلب عليها «الانغلاق» تجاه المنظمات غير الحكومية. لذلك فإن التحدى الأكبر أمام تلك المنظمات فى العالم العربى هو العقلية التى

توجه الحكومات العربية أكثر من طبيعة النظام السياسى. وأشار إلى أن المشكلة الحقيقية فيما يخص العلاقة بين مؤسسات التمويل وبعض المنظمات غير الحكومية تدخل فى إطار الفساد أكثر مما تقترب من مجال فرض الإرادة وتغيير التوجهات .

وقد استكمل هذا المحور بالإستماع الى خبرة التجارب الحية من قبل المنظمات غير الحكومية العاملة فى مجال التنمية وحقوق الإنسان فى عشرة بلدان عربية. حيث استمعت الندوة لتجارب : جمعية النهوض بالتشغيل والمسكن (تونس) جمعية انصار الخدمات التنموية (السودان) جمعية المرأة والمجتمع (مصر) جمعية الشبان المسيحية (لبنان) جمعية أوام النسائية (البحرين) الجمعية المغربية لحقوق الانسان (المغرب) المجلس العربى للامومة والطفولة (اقليمى) .

كما استمعت الندوة ايضا لتجربة المشاركة للمرأة فى الخليج والجزيرة من خلال تجربة النساء فى المشاركة فى الانتخابات البلدية فى قطر لاول مرة ، ومستقبل المشاركة فى الكويت فى ضوء قرار امير الكويت بازالة العقبات القانونية امام مشاركة النساء فى الانتخابات القادمة، وتجربة المشاركة للمرأة فى اليمن ، كما استمعت الندوة الى رؤية لمستقبل حق التنمية فى مصر .

وأظهرت التجارب أهمية الادوار التى تقوم بها المنظمات غير الحكومية فى مجال التنمية وحقوق الانسان ، وقدرتها على اقتحام مساحات جديدة فى مجالات التنمية وحقوق الإنسان من ناحية، وتشابه التحديات والعوائق السياسية والثقافية والقانونية من ناحية أخرى.

وأظهرت المناقشات وجود توافق عام على

ضرورة إلغاء كافة القوانين والتشريعات التي تصدر حق الجمعيات والمنظمات غير الحكومية في الوجود أو تفرض قيوداً على نشاطاتها، وحث الحكومات على انتهاج سياسة أكثر انفتاحاً مع المنظمات غير الحكومية والتعامل معها كشريك في التنمية وتعزيز احترام حقوق الإنسان، والعمل على تمكين المرأة من المشاركة بفاعلية في أنشطة منظمات المجتمع المدني.

كما دعا المشاركون الى ضرورة العمل على إنشاء صندوق عربي لتمويل نشاطات المنظمات غير الحكومية ، والى تدعيم التعاون بين المنظمات غير الحكومية ومؤسسات الأمم المتحدة العاملة في مجال التنمية وحقوق الانسان .

برنامج القاهرة للعمل

من أجل أعمال الحق

في التنمية في البلدان العربية

انعقدت الندوة الاقليمية حول (حقوق الانسان والتنمية) بالقاهرة وذلك خلال الفترة من ٧-٩ يونيو / حزيران ١٩٩٩. أعرب المشاركون عن شكرهم للحكومة المصرية على عقد الندوة في القاهرة ، وتقديرهم لجهد الجهات الثلاث المنظمة لها وهى : المنظمة العربية لحقوق الانسان ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائى ، والمفوضية السامية لحقوق الانسان .

وتضمنت اعمال الندوة العديد من المساهمات التي كان لها اثرها في القاء الضوء على مشكلات المنطقة التي تحول دون اعمال الحق في التنمية . وبرزت هذه المساهمات الحاجة الى وضع اطار دائم ومنظومة عمل لتعزيز الوعي وبناء القدرات اللازمة لادخال المقترحات القيمة التي تضمنتها الندوة حيز التنفيذ .

وخلال اعمال الندوة ، حرص المشاركون والمنظمون على تأكيد جملة من المبادئ التالية :

١- تأكيد عالمية حقوق الانسان ، وعدم قابليتها للتجزئة ، وتكامل مختلف ابعادها (المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية) .

٢- اعتبار ان الديمقراطية والتنمية البشرية المستدامة واحترام حقوق الانسان والحريات الاساسية كلا مترابطا ذات تأثير متبادل يدعم كل جزء منها سائر الاجزاء .

٣- ترسيخ اهمية اتباع منهج شامل وعملى في دفع التعاون الاقليمي العربي من اجل حماية حقوق الانسان والتنمية البشرية وتعزيزها .

٤- تأكيد دور المجتمع المدني وبصفة خاصة المنظمات العاملة في مجال حقوق الانسان والتنمية باعتبارها شريكا اساسيا في عملية التنمية المستدامة .

٥- اقرار اهمية بناء القدرات الوطنية في سبيل دعم مبادئ حقوق الانسان كمدخل اساسى للتنمية البشرية المستدامة .

وعلى ضوء ذلك ، دعا المشاركون والمنظمون ، كلا من برنامج الامم المتحدة الانمائى ومكتب المفوضية السامية لحقوق الانسان بالتعاون مع المنظمة العربية لحقوق الانسان لتنظيم مجموعة من البرامج على المستويين الوطنى والاقليمى ، من اجل ترسيخ الوعي بالارتباط بين التنمية وحقوق الانسان . واقترحوا ان تركز هذه الانشطة على تفعيل الحق في التنمية من خلال الوسائل التالية :

١- تطوير منهج لدمج حقوق الانسان في التنمية البشرية المستدامة ، وقد يرى في هذا الصدد ، استخدام التقارير الوطنية للتنمية البشرية المستدامة بالتعاون مع البرنامج

الانمائى للامم المتحدة .

٢- اختيار واستخدام مؤشرات فى الموضوعات ذات الصلة بقضايا حقوق الانسان والتنمية البشرية المستدامة بالاستناد الى ما اتفق عليه فى مؤتمرات الامم المتحدة خلال التسعينيات .

٣- تعزيز مراكز الابحاث والتوثيق والتدريب العربية العاملة فى مجال حقوق الانسان .

٤- اعداد دليل عربى لتدريس حقوق الانسان ووضع مشروع استطلاعى لتدريس مبادئ حقوق الانسان بشكل تجريبى فى بعض المدارس والجامعات مع الاخذ فى الاعتبار الجهود السابقة والجارية .

٥- اعداد دليل عربى للمهتمين بقضايا حقوق الانسان من الحكومات والمجتمع المدني .

٦- بحث وسائل دعم مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني العاملة فى مجال حقوق الانسان من اجل مساعدتها على استدامة مساهمتها وترسيخ دورها فى عملية التنمية البشرية المستدامة .

٧- تعميق وترسيخ مشاركة المرأة فى اعمال الحق فى التنمية من اجل تحقيق مبدأ المساواة .

٨- الاستفادة والانتفاع من الخبرات المكتسبة فى مناطق اخرى من الدول النامية ونشر الوعي بالنماذج المتميزة من داخل المنطقة العربية وخارجها .

٩- تنظيم برامج تدريبية للاعلاميين فى مجال حقوق الانسان .

ولهذه الغاية دعا المشاركون فى الندوة برنامج الامم المتحدة الانمائى والمفوضية السامية لحقوق الانسان الى تعبئة الموارد اللازمة من اجل القيام بالنشاطات الموضحة اعلاه .

لجنة حقوق الإنسان تناقش حالة حقوق الإنسان بالعراق

ناقشت لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في دورتها (٥٥) التقرير المقدم من المقرر الخاص السيد ماكس فان ديرشتويل حول حالة حقوق الإنسان في العراق، وينقسم التقرير إلى ستة أقسام رئيسية تعالج أوضاع حقوق الإنسان في العراق والاستنتاجات والتوصيات التي خلص إليها المقرر الخاص.

في بداية التقرير، يشير المقرر الخاص إلى استمرار رفض الحكومة العراقية السماح له بزيارة العراق منذ يناير/كانون الثاني ١٩٩٢، كما ترفض الحكومة الرد على المقرر الخاص أو التعاون مع آليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان. ورغم أن المقرر الخاص يشير إلى أنه لا يستطيع أن يؤكد بصورة قاطعة صحة جميع التقارير والمزاعم الواردة إليه، إلا أنه يستند إلى الخبرة التي تجمعت لديه لكي يستنتج بأنه من المهم الإبلاغ عن المزاعم الخطيرة التي تبدو موثوقة للوهلة الأولى بقدر ما تكون متسقة مع الأحداث ومع النمط الراشخ داخل البلد.

يتعرض التقرير للمزاعم المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان التي تمس السكان العراقيين الذين يعيشون في المحافظات الجنوبية وأفراد الطائفة الشيعية والاكرد، والتي تشير إلى وجود حملة مستمرة من الاعدامات في السجون العراقية. فلا يزال المقرر الخاص يتلقى تقارير تشير إلى وجود حملة إعدامات في سجنى «أبو غريب» و«الرضوانية»، بما في ذلك مئات من عمليات الاعدام التي حدثت في الشهور الأخيرة من عام ١٩٩٨. وتأكيداً لهذه المزاعم اتبحت للمقرر الخاص عدة قوائم بأسماء أكثر من ٢٠٠ شخص من المعتقلين الذين أعدموا خلال الفترة بين أكتوبر/تشرين الأول وديسمبر/كانون الأول ١٩٩٨. كما لا يزال هناك أشخاص يحكم عليهم بالاعدام بسبب مشاركتهم في الاحداث في

مارس/آذار ١٩٩١، ولدى المقرر الخاص قائمة تضم اسماء ١٢٥ سجيناً ذكر أنهم اعدموا في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٨ في سجن أبو غريب من بينهم ٥٠ شخصاً اتهموا بالمشاركة في هذه الاحداث. كما لا تزال عقوبة الاعدام توقع على أن شخص يكون عضواً في أى حزب سياسى غير مشروع ينتمى إلى قوى المعارضة للحكومة.

وفيما يتعلق بالسكان الذين يعيشون في منطقتهم الأهوار، لاحظ المقرر الخاص أن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ترتكبها حكومة العراق قد عادت إلى الظهور، وتتمثل أفظع تلك الإنتهاكات فى الاعتداءات العسكرية على المستوطنات المدنية فى المحافظات الجنوبية فى الناصرية والعمارة والبصرة، ويزعم أن هذه العمليات تتصل بالبحث عن الفارين من الخدمة العسكرية ممن لجأوا إلى القبائل التي تعيش فى منطقة الأهوار، ورأى المقرر الخاص أن هذه الهجمات العشوائية الواسعة النطاق غير متناسبة على مدى الحاجة المزعومة إلى البحث عن الفارين من الجيش وتتعارض مع الإلتزام بمراجعة الأصول القانونية لأنها تعاقب أشخاصاً أبرياء ولا تتيح للمهتمين محاكمات عادلة .

كما أشار التقرير إلى استمرار الاغتيالات والتهديدات المنتظمة ضد القيادة الشيعية. وكذلك تدهور أوضاع حقوق الإنسان للاكرد فى محافظة كركوك حيث تواصل حكومة العراق سياسة التعريب من خلال عملية ترحيل داخلى بهدف نقل السكان غير العرب إلى مناطق أخرى بالقوة ولا سيما السكان من الاكرد والتركمان والأشوريين الذين يعيشون فى كركوك، وذلك وفقاً لسياسة عامة ترمى إلى خفض نسبة المواطنين غير العرب فى منطقة كركوك الغنية بالنفط.

ويخصص القسم الثالث من التقرير لعرض وتقييم أوضاع الحق فى الغذاء والرعاية الصحية.

وتلاحظ المنظمة العربية لحقوق الإنسان أن المقرر الخاص يلقي باللوم الشديد على الحكومة العراقية لتدهور الحالة الغذائية والصحية فى العراق، حيث خلص المقرر الخاص إلى أن حكومة العراق لم تف بالتزاماتها بمقتضى المواد ١١، ١٢، ١٣ من العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية نظراً لعدم قيامها بإتخاذ خطوات ملائمة «إلى أقصى حد تسمح به مواردها المتاحة»، كما شدد المقرر الخاص على رفض الحكومة الاستفادة من ترتيب «النفط مقابل الغذاء» حتى عام ١٩٩٦ ثم عدم إبدائها فيما بعد تعاوناً كاملاً فى تنفيذ هذا الترتيب، وعلى اخفاق الحكومة فى ضمان رفع نظام العقوبات عن طريق الامتثال لجميع القرارات الصادرة عن مجلس الأمن.

وبذلك يتجاهل المقرر الخاص تأثير حالة الحصار والعقوبات المفروضة على العراق للعام التاسع على التوالي على تدهور الأوضاع الإنسانية والتعنت الواضح من قبل الادارة الامريكية والبريطانية تجاه العراق.

واستناداً إلى التقارير الصادرة عن الأمم المتحدة، يخلص المقرر الخاص الى أن «برنامج النفط مقابل الغذاء» قد ساعد فى توفير قدر أوفى من حصص المواد الغذائية للشعب العراقى، كما أن حالة سوء التغذية العامة للاطفال خلال السنوات الماضية قد إستقرت بشكل نسبي .

ويشير المقرر إلى أن مستويات سوء التغذية التى كانت آخذة فى الارتفاع قد استقرت عقب تنفيذ قرار مجلس الأمن ٩٨٦(١٩٩٥)، ورغم ذلك فإن مستويات سوء تغذية الأطفال الرضع فى وسط وجنوب العراق لا تزال تشير قلقاً بالغا.

وفى قطاع الصحة، يشير المقرر الخاص إلى أن حدوث تدفق متزايد للإمدادات أدى إلى توسيع نطاق العلاج المتاح، وأصبحت الأدوية متاحة على نطاق واسع، غير أن الحالة السيئة للمرافق لا تزال تشير مخاطر حقيقة. كما أشار التقرير إلى استمرار عدم توافر

تقارير عربية ودولية

التنمية البشرية بمناسبة فوز البحرين بالمرتبة ٤١، فقد ظلت الحكومة ترفض الطلبات التي تقدم بها عدد من منظمات حقوق الإنسان الدولية لزيارة البلاد.

فعلى الصعيد الدستوري، صدقت البحرين على اتفاقية مناهضة التعذيب فى ١٨ فبراير/شباط ١٩٩٨ مع عدم الاعتراف بالمادة ٢٠ والفقرة (١) من المادة (٣٠).. ورغم ذلك ما زالت قوات الأمن تستخدم التعذيب فى المعتقلات، حيث أشار التقرير إلى وفاة نوح خليل آل نوح (٢٢ عام) فى ١٩٩٨/٦/٢٠ إثر تعذيبه اثناء الاعتقال فى ١٩٩٨/٦/١٩.

كما أفاد التقرير بإستمرار حملات المداهمة والاعتقال والسجن بحق المثات من أنصار الحركة الدستورية المشاركين فى الاحتجاجات الجماعية أو الذين ينتقدون الأوضاع السائدة. حيث أشار التقرير السنوى للصليب الأحمر الدولى لعام ١٩٩٧ إلى ان بعثتها إلتقت بنحو ٢١١ معتقلاً فى ٢٣ مركز إعتقال، وهو رقم كبير جداً بالنسبة لمواطنى البحرين.

كما استمرت الحكومة فى تجاهل الانتقادات الموجهة إلى قانون «أمن الدولة» لعام ١٩٧٤ من قبل مجموعة العمل الخاصة بالاعتقال التعسفى، حيث دأبت الحكومة على اعتقال الاشخاص بالاستناد على هذا القانون. كما أشارت مجموعة العمل الى أن تطبيق هذا القانون ينتهك معايير حقوق الإنسان التى نص عليها الاعلان العالمى لحقوق الإنسان. وقد شهد العام ١٩٩٨ اعتقال أكثر من ألفين معتقل بشكل تعسفى بسبب ممارستهم لحقوقهم التى كفلها القانون.

وعلى صعيد الحق فى المحاكمة أشار التقرير الى استمرار الحكومة فى إحالة عشرات من المتهمين السياسيين- الذين تعتبرهم الحكومة متهمين فى قضايا أمن الدولة -إلى محكمة أمن الدولة بدوائرها الأربعة. ولا تستند تلك المحاكمات إلى

توفوا فى سجونها، وينبغى لحكومة العراق أن تستعرض بشكل جدى وفورى جميع ملفات الحالات المعلقة للمفقودين بالنظر إلى مرور أكثر من ست سنوات منذ تقديم تلك الملفات، كما ينبغى أن تدعو حكومة العراق لجنة الصليب الأحمر الدولية الى الاضطلاع بولايتها من خلال إتاحة سبل الوصول الكاملة الى جميع السجون العراقية وغيرها من المعتقلات.

كما أشار المقرر الخاص الى أن حكومة العراق لم تتبع أياً من التوصيات الواردة فى تقاريره السابقة، كما تقاعست عن التعاون على النحو الواجب مع المقرر الخاص، وذلك بعدم ردها على أي من المراسلات التى بعث بها إلى الحكومة، ورفض السماح له بزيارة البلاد أو السماح بوجود مراقبين لحقوق الإنسان فى العراق.

وجدد المقرر الخاص دعوته إلى تنفيذ اقتراحه السابق بإيجاد آلية لرصد حقوق الإنسان مكونة من موظفى الأمم المتحدة فى كافة أنحاء العراق.

حالة حقوق الإنسان فى البحرين عام ١٩٩٨

أصدرت لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان فى البحرين تقريرها السنوى عن حالة حقوق الإنسان فى البحرين خلال العام ١٩٩٨ أشارت فيه إلى أنه على الرغم من النجاح النسبى الذى حققته البحرين فى مجال التنمية والصحة والتعليم والخدمات العامة، فقد ظلت الحقوق السياسية والمدنية تعاني من الانتهاكات المتواصلة . فلاتزال المشاركة الشعبية محصورة فى نطاق ضيق، ولاتزال الحكومة ترفض فتح قناة للحوار مع لجنة «العريضة» التى تحمل تفويض من قبل ٢٥ ألف مواطن، واستمرت اعمال الاعتقال لاعضاء اللجنة والتحقيق معهم وتفتيش منازلهم. وبإستثناء الدعوة التى وجهت الى السيد محمد فائق أمين عام المنظمة العربية لحقوق الإنسان لحضور ندوة أعدت من أجل

إمدادات المياه النظيفة ، وأن قطاع المياه يحتاج إلى مبلغ ٥٠٠-٦٠٠ مليون دولار من لإنجاز عمليات الاصلاح الأكثر إلحاحاً. وبينما لا يتضمن تقرير المقرر الخاص أية اداة للعملية العسكرية المشتركة التى نفذتها الولايات المتحدة وبريطانيا فى ١٧ ديسمبر/كانون أول ١٩٩٨ والتى استمرت لمدة أربعة أيام وسببت اضرار فادحة بالبنية الاساسية للاقتصاد العراقى ، يلقى المقرر الخاص باللوم على حكومة العراق ، وذلك بسبب عدم سماحها لموظفى الأمم المتحدة بإجراء تقييم شامل للأضرار الناجمة عن عمليات القصف الجوى ، الامر الذى ادى الى تعذر اجراء التقييم الذى طلبه أعضاء مجلس الأمن.

وبشأن الاشخاص المفقودين نتيجة الاحتلال العراقى للكويت، يشير المقرر الخاص الى أنه وفقاً للقائمة التى وضعتها حكومة الكويت فإن ملف المفقودين الكويتيين يضمن ٦٢٥ فرداً لم تتم تسوية ٦٠٤ حالات منها، وحمل المقرر الخاص حكومة العراق المسؤولية عن مصير هؤلاء الأشخاص وعن الآثار التى لحقت بأسرهم نتيجة اختفائهم، وشدد المقرر الخاص على أن العراق ملزم بأن يقدم ردوداً مستفيضة عن مصير هؤلاء الاشخاص دون أى تأخير . وأكد المقرر أن حكومة العراق قد عزفت عن ابداء أى اهتمام صادق بحالات الاشخاص الذين لا يزالون مفقودين، بل انها قد تخلت فيما بين أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩١ ويوليو/تموز ١٩٩٤ عن حضور اجتماعات اللجنة الثلاثية المعنية بالأشخاص المفقودين. وفى يوليو/تموز ١٩٩٤ عادت إلى المشاركة فى إطار اللجنة ولكنها ما لبثت فى الشهور الأخيرة إلى التخلف عن حضور اجتماعاتها المقررة.

وفى نهاية التقرير أوصى المقرر الخاص بمجموعة من التوصيات أهمها مايلى: ينبغى على حكومة العراق أن تفرج فوراً عن جميع المعتقلين وأن تكشف عن أسماء جميع من

تقارير عربية ودولية

ابسط معايير المحاكمات العادلة التي تحت عليها الاتفاقيات الدولية. حيث يتم الاعتقال غالباً بدون مذكرة قبض قضائية ويتم اعتقالهم انعزالياً طوال فترة التحقيق الذي يتم غالباً تحت التعذيب لانتزاع اعترافات قسرية كقرائن لإدانة المتهم.

وعلى صعيد حقوق الأطفال والنساء، فقد استمرت الحكومة في انتهاكاتهما لحقوق الأطفال على الرغم من انضمامها إلى اتفاقية حقوق الطفل في العام ١٩٩٢، حيث تعتبر الحكومة من بلغ سن ١٦ عاماً بالغا. وهو الأمر الذي يخالف اتفاقية حقوق الطفل والتي تحدد سن الرشد بـ ١٨ عام. وقد تعرض العديد من الأطفال للاعتقال حتى يتجاوزوا سن الـ ١٦ عاماً ليقدموا إلى محكمة أمن الدولة بدلاً من محكمة الأحداث. ويقدر عدد الأطفال المعتقلين خلال العام ١٩٩٨ بحوالي ٧٤ قاصراً.

والظاهرة الملفتة للنظر هي استمرار الإعتقال بعد نفاذ الحكم أو البراءة. واستمرار سلطات الأمن في اعتقال الأفراد المعتقلين بموجب قانون أمن الدولة، والذي ينص على أن الحد الأقصى لفترة الاعتقال هي ثلاث سنوات. ولكن سلطات الأمن دأبت على تجديد الحبس بإصدار أمر من وزير الداخلية.

كذلك شهد العام ١٩٩٨ استمرار سياسة الحرمان من الجنسية بحق الألاف من مواطني البحرين من ذوي الأصول الإيرانية علماً بأن هؤلاء من الجيل الثاني والثالث والرابع الذين ولدا وتربوا في البحرين ولا يحملون الجنسية الإيرانية. وعلى صعيد انتهاك الحريات السياسية والمدنية استمر قانون العقوبات يشكل عائقاً أمام ممارسة العمل السياسي في البحرين. حيث يحرم هذا القانون إنشاء التنظيمات السياسية.

كذلك استمرت الحكومة في رفضها لتطوير النظام العمالي القائم والمتمثل في اللجنة العامة لعمال البحرين واللجان المشتركة بين ممثلين العمال وأرباب العمل، وقد بدأت خلال العام المنصرم

حركة تهدف إلى دفع حكومة البحرين لإصدار تشريع يسمح بإقامة النقابات والاتحادات العمالية المستقلة، قادها كلاً من اتحاد عمال البحرين وعدد من المنظمات العمالية العربية. وقدمت اللجنة العامة إلى وزير العمل مشروع قانون متكامل للتنظيم النقابي يستند إلى المعايير العربية والدولية لكن الحكومة لم تقم بالرد على المشروع. كما استمرت الحكومة في مصادرة حرية الرأي والتعبير والتجمع حيث استمرت ممارسة هذه الأنشطة رهناً بالحصول على تصريح خاص من الشرطة. وماعدا ذلك يتم تفريق المتظاهرين باستخدام القنابل المسيلة للدموع وكذلك اعتقال المتظاهرين. كما استمر الحظر على نشر المعلومات وتقييد حرية الصحافة مما دعا بعض وكالات الأنباء إلى مغادرة البحرين.

« العيش المرء .. تقرير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان »

أصدر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان دراسة جديدة بعنوان « العيش المرء .. تقرير حول الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في « المناطق الصفراء بقطاع غزة ». تهدف الدراسة إلى وضع ما يسمى بالمناطق الصفراء في دائرة الضوء وتركز على الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها الفلسطينيون في هذه المناطق في ظل استمرار السيطرة الإسرائيلية الأمنية عليها.

وتستعرض الدراسة وضع هذه المناطق على ضوء الاتفاقيات الموقعة بين الحكومة الإسرائيلية ومنظمة التحرير الفلسطينية وتناقش أهم الإشكاليات التي وضعتها اتفاقية التسوية مرحلية أمام إمكانية التطور والتنمية في هذه المناطق على الأصعدة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. كما تناقش الاتفاقية الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية السيئة لسكان هذه المناطق وبشكل خاص المناطق الصفراء في منطقتي خان يونس ورفح (منطقة المواصي) نظراً لما تشكله هذه المنطقة من

مساحة تصل إلى ٧٠٪ من المساحة الإجمالية للمناطق الصفراء بقطاع غزة.

وتوثق الدراسة الانتهاكات الإسرائيلية اليومية التي يواجهها سكان المناطق الصفراء - وخاصة منطقة المواصي بخان يونس ورفح - من سيطرة على أراضيهم ومصادرتها عنوة، وفرض عزلة جغرافية عليهم عبر إغلاق الطرق المؤدية إلى هذه المناطق، مما يعيق الوصول إليها أو الخروج منها. كما تمتد هذه الممارسات لتصل إلى حظر البناء والتطوير في البنية التحتية المدمرة على مدار سنوات الاحتلال في هذه المناطق تحت حجج أمنية، وتشمل هذه الممارسات الاعتداءات المتكررة على الأراضي الزراعية وإتلاف المزروعات والأشجار والمعدات. ويتعرض المواطن في هذه المناطق إلى الإعتقالات المتكررة على الحواجز العسكرية الإسرائيلية وقرب المستوطنات، كما تتعرض مرافق الصيد الفلسطينية إلى الاقتحام التعسفي بشكل مستمر. هذا عدا ممارسات المستوطنين الاستفزازية ودهس المواطنين الفلسطينيين بسياراتهم على الطرق الرئيسية التي تصل المستوطنات بالأراضي الإسرائيلية مما نتج عنها وفاة عدد من المواطنين.

وتخلص الدراسة إلى أن اتفاقية التسوية مرحلية قد ساهمت وبشكل فعال في إقرار الواقع المأساوي الذي يعيشه سكان هذه المناطق، من خلال احتفاظ السلطات الإسرائيلية بالسيطرة الأمنية في هذه المناطق واقتصار السيادة الفلسطينية على الصلاحيات المدنية والإدارية، مما أتاح للسلطات الإسرائيلية التحكم بزمام الأمور والسيطرة وفرض الشروط المجحفة بحق المواطنين تحت حجج أمنية. وتناشد الدراسة السلطة الوطنية الفلسطينية إيلاء الأهمية القصوى للمناطق الصفراء للأخذ بيد المواطنين الفلسطينيين أسوة بباقي المدن والمخيمات الفلسطينية، ولحماية الأراضي الفلسطينية من مخاطر التوسع الاستيطاني.

الكويت :

المنظمة ترحب بقرار مشاركة المرأة في الانتخابات

تلقت المنظمة العربية ببالغ الارتياح المرسوم الأميري الصادر عن أمير الكويت يوم ١٦ مايو/أيار ١٩٩٩ بمنح المرأة الكويتية حق الترشيح والانتخاب لأول مرة بدءاً من عام ٢٠٠٣، وذلك بحذف عبارة «من الذكور» من صلب المادة الأولى من قانون الانتخاب. وقد أثار المرسوم الأميري ردود فعل متباينة من القوى السياسية والحقوقية تراوحت ما بين التأييد أو التحفظ أو الرفض للفكرة جملة وتفصيلاً .

فمن ناحية ، انتقد «الستيار الإسلامي» المتشدد المرسوم الأميري بدعوى مخالفته لأحكام الشريعة الإسلامية، وأشار الى أن الحكومة تسعى إلى فرض وتعمير قوانين - كانت موضوع جدل طويل في الكويت - في ظل غياب مجلس الأمة، الأمر الذي يشير إلى أن هذا المرسوم جاء ضمن حسابات سياسية. وأكد الإسلاميون - وهم يسيطرون عملياً على ثلث مقاعد مجلس الأمة - أنهم سوف يطعنون في المرسوم من خلال نوابهم في البرلمان .

وفي حين أبدى الليبراليون حماسهم للمرسوم الأميري الذي يمنح المرأة حق المشاركة السياسية، فقد انتقده بعض النواب «المعارضين» من الناحية الاجرائية، حيث رأوا أنه لا يوجد وجه للإستعجال ببرر قيام الحكومة بإصدار قوانين في ظل غياب مجلس الأمة.

وقد رحبت الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان، بهذا المرسوم، وأصدرت بالإشتراك مع عشر منظمات أخرى بيانات عبرت فيها عن ارتياحها لإصداره، ودعت إلى المزيد من التطور في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان. كما أعربت المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن تقديرها لهذا المرسوم الذي يدعم الديمقراطية وحقوق الإنسان في الكويت.

اختيار رئيس المحكمة الإسرائيلية التي تقر التعذيب لجائزة العدل الدولية

تلقت المنظمة العربية بإستنكار شديد القرار الصادر عن «لجنة القضاة الدوليين» بإختيار القاضي اهارون باراك رئيس المحكمة العليا الإسرائيلية، لمنحة جائزة «العدل الدولية» لهذا العام. وقد أصدر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان «بياناً» أدان فيه هذا القرار وأشار إلى أن قرار المحكمة العليا الإسرائيلية التي يرأسها باراك بالموافقة على إستخدام أساليب التعذيب، مثل الحرمان من النوم والهز العنيف ووضع أكياس قدرة على رؤوس المعتقلين وإجبارهم على الجلوس في أوضاع مؤلمة على كرسي منخفض وإجبارهم على الاستماع للموسيقى الصاخبة.. لا يمكن أن يقابل بالموافقة من قبل المجتمع الدولي والمكافأة من قبل لجنة القضاة الدوليين.

وأكد المركز أن التعذيب المنهجي الذي أفضى ومازال الى الموت والشلل لا يستخدم إلا ضد المعتقلين الفلسطينيين والعرب، الأمر الذي يظهر العنصرية الإسرائيلية في أوضح تجلياتها، وأن تقنين التعذيب من قبل المحكمة العليا الإسرائيلية يستوجب استبعاد رئيس المحكمة من الجائزة. لأن المحكمة قامت بعمل مشين من خلال إيجاد غطاء قضائي لتشريع التعذيب، مما جعل إسرائيل هي الدولة الوحيدة في العالم التي تقنن التعذيب.

وناشد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان لجنة القضاة الدوليين بإستبعاد القاضي باراك من الترشيح لجائزة العدالة ، خاصة وأن المادتين ١٤٦ و١٤٧ من اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين وقت الحرب تنصان على محاسبة مقترفي الانتهاكات الجسيمة كالتعذيب وليس مكافأتهم. وأكد المركز أن منح الجائزة للقاضي باراك يمثل إنتكاسة للعدالة، كما يفقد الجائزة قيمتها أمام الرأي العام .

مصر:-

قانون جديد للجمعيات الاهلية

بعد حوار طويل بين وزارة الشؤون الاجتماعية والجمعيات الأهلية المصرية حول إعداد مشروع قانون الجمعيات الجديد، استجابت فيه الوزارة لكثير من مطالب المنظمات غير الحكومية. فوجت مؤسسات المجتمع المدني بإقرار مجلس الشعب يوم ٢٦ مايو/أيار لقانون جديد للجمعيات والمؤسسات الأهلية يحمل رقم ١٥٣ لسنة ١٩٩٩، ينطوي على تعديلات كثيرة عما جرى التوافق عليه مما أثار جدلاً كبيراً.

ورغم ان القانون انطوى على بعض الجوانب الايجابية مقارنة بالقانون ٣٢ لسنة ١٩٦٤ ، الا انه لم يرق الى طموحات الجمعيات الاهلية ، ففي حين الغى القانون الجديد ٢٢ مادة من احكام القانون ٣٢ لسنة ١٩٦٤ كانت تكرس تدخل الادارة بصورة خانقة ، مثل ضرورة قيام الجمعية باخطار الجهة الادارية بحركة العضوية او تغيير جهة ايداع اموالها (م ١٦ ، ١٨) وحق وزارة الشؤون الاجتماعية في تعيين ممثلين للوزارة او هيئاتها اعضاء في مجلس الادارة وحقها في طلب عقد مجلس الادارة عند الضرورة (م ٤٨ ، ٣٩) . لكن اخفق القانون الجديد في الاستجابة للعديد من التطلعات المشروعة لمؤسسات المجتمع المدني، والتي جرى التوافق عليها خلال الحوار الطويل مع وزارة الشؤون الاجتماعية، ورصدت منظمات حقوق الانسان عشرة انتقادات رئيسية أهمها، ان القانون الجديد احتفظ لجهة الادارة بصلاحيات واسعة في رفض طلب القيد، ونقل عبء الطعن في القرار الصادر بذلك الى جماعة المؤسسين بالمخالفة لما سبق التوافق عليه، وخول الجهة الادارية تحديد ميادين النشاط التي تعمل بها الجمعيات، واعطاها الحق في الاعتراض على المؤسسين، والحق في الاطلاع على محاضر الجمعيات، ودفاترها وسجلاتها، ودخول مقارها والتفتيش عليها،

وقائع ومتابعات

لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس. وقد تحدث في هذه الجلسة كل من: السفير طاهر شاش المستشار القانوني للمنظمة العربية لحقوق الإنسان والاستاذ فاروق أبو عيسى الأمين العام لاتحاد المحامين العرب، الدكتور جوردان بوست استاذ القانون بجامعة هيوستن/ تكساس، والاستاذ مازن قبطنى محام فلسطينى بالقدس. وقد اتفق المتحدثون الأربعة على أن ممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي المحتلة تمثل، انتهاكاً صارخاً لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩. وركز السفير طاهر شاش في كلمته على تنفيذ مزاعم إسرائيل بشأن مدى انطباق أحكام الاتفاقية المذكورة على الأراضي الفلسطينية المحتلة، مؤكداً في هذا الصدد على الأمور الأتية: ان الضفة الغربية وقطاع غزة إنما هي أجزاء من الاقليم الذى خصصه قرار التقسيم الصادر عام ١٩٤٧ للدولة العربية الفلسطينية.

كما اشار ممثل المنظمة العربية لحقوق الإنسان الى أن قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ قد اعتبر الأراضي الفلسطينية والعربية التي احتلتها إسرائيل منذ يونيو/حزيران ١٩٦٧ هي أرض محتلة يتعين الانسحاب منها، وكذلك اوضح إن حق الشعب الفلسطينى في تقرير مصيره، هو حق ثابت ومقرر وفقاً للقانون الدولى وميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة.

أما الجلسة العامة الثانية، فكان موضوعها «انفاذ اتفاقية جنيف الرابعة» وقد تحدث فيها ٦ من الخبراء والدبلوماسيين، هم السادة: خضر شقيرات المدير العام للجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة بالقدس، ميراندا جوبيرت من وزارة خارجية جمهورية جنوب أفريقيا، ديفيد ديلافراس رئيس وفد الصليب الأحمر الدولى بالقاهرة، د. على إبراهيم استاذ القانون الدولي بجامعة عين شمس، فاروق جارف جاروف

إصرار المجلس التشريعى على تنفيذ بنود القانون كما أقرها، وهو ما جعل تلك المنظمات تخشى ان تكون الحملة بهدف اشغال مؤسسات حقوق الإنسان بالدفاع عن قيادتها بدلاً من مواصلة العمل على تعبئة الرأى العام لاستكمال بناء دولة القانون ووضع التشريعات الأساسية للدولة الفلسطينية بما يتواءم مع الشريعة الدولية لحقوق الإنسان. وقد طالبت منظمات حقوق الإنسان بإصدار قانون المنظمات الأهلية كما أقره المجلس التشريعى فى قراءته الثالثة، والاسراع بتعيين نائب عام، وكشف ومعالجة الاسباب الحقيقية التى أدت الى عدم قيام وزارة العدل بواجباتها فى الاعداد للتشريعات الضرورية لتعزيز إستقلال القضاء.

اجماع دولى على ضرورة انعقاد مؤتمر جنيف فى موعده

عقدت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطينى لحقوقه غير القابلة للتصرف- التابعة للأمم المتحدة- اجتماعاً تحضيرياً بالقاهرة خلال الفترة من ١٤-١٥ يونيو/حزيران ١٩٩٩، للتحضير للمؤتمر الدولى الذى تزمع الأمم المتحدة عقده فى جنيف فى ١٥ يوليو/تموز ١٩٩٩ بشأن اجراءات انفاذ أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ فى الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس. وقد تضمن البرنامج ثلاث جلسات عامة، اضافة إلى جلستين احدهما افتتاحية والأخرى ختامية.

وقد تحدث فى الجلسة الافتتاحية ممثلون عن كل من: الدولة المضيفة(مصر)، والأمين العام للأمم المتحدة، والأمين العام لجامعة الدول العربية، كما تحدث فيها أيضاً كل من رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطينى لحقوقه غير القابلة للتصرف، ووزير التخطيط والتعاون الدولى للسلطة الوطنية الفلسطينية. وأما الجلسة العامة الأولى، فقد خصصت للموضوع الخاص بإنتهكات إسرائيل

والحق فى الاعتراض على أنشطتها وإمكان تعطيلها أو وقفها.

كما وردت بعض أحكام القانون بصيغة مطاطة تحتمل التأويل فى مجالات يؤتمها القانون مثل حظر قيام الجمعيات الأهلية بأى نشاط سياسى أو نقابى تقتصر ممارسته على الأحزاب السياسية والنقابات، إذ يمكن أن ينصرف تفسير ذلك لبعض أنشطة منظمات حقوق الإنسان على وجه الخصوص.

وتتطلع المنظمة العربية لحقوق الإنسان ان تتفادى اللامحة التنفيذية للقانون هذه الثغرات.

فلسطين :-

منظمات حقوق الإنسان تطالب بإصدار قانون المنظمات الأهلية كما أقره المجلس التشريعى

أصدرت منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية«بياناً» للرأى العام فى منتصف يونيو/حزيران ١٩٩٩ أدانت فيه الحملة الموجهة ضد المنظمات الأهلية بهدف النيل من مصداقيتها وتشويه قيادتها والطعن فى سمعتهم الشخصية والوطنية أمام الرأى العام، وأعربت منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية عن أسفها الشديد إزاء مشاركة وزير العدل الفلسطينى فى هذه الحملة.

كما أبدت تلك المنظمات خشيتها من أن تكون هيئات وسلطات تنفيذية وراء تلك الحملة بهدف عدم تمرير قانون المنظمات الأهلية فى فلسطين، والتي كانت منظمات حقوق الإنسان قد ساهمت فى العمل من أجل تعديل بعض بنوده، وذلك بجعل مرجعية تسجيل المنظمات الأهلية هى وزارة العدل بدلاً من وزارة الداخلية، وهو ما أقره المجلس التشريعى فى القراءة الثالثة للقانون، واعتبرته قوى المجتمع المدنى الفلسطينى انجازاً كبيراً يعزز الحماية القانونية للمنظمات الأهلية ويرسخ إستقلال المجتمع بما يمكنه من اداء دوره.

واللافت للنظر أن تلك الحملة تزامنت مع

وقائع ومتابعات

إجراءاتها من أجل الإعداد للدورة (٥٥) للجمعية العامة في العام ٢٠٠٠ التي تقرر اعتبارها «الجمعية العامة الألفية». وشارك فيه عدد كبير من المثقفين وممثلي منظمات المجتمع المدني والفاعليات السياسية والاقتصادية ورجال الإعلام، وبمشاركة المنظمة العربية لحقوق الإنسان وتناولت المناقشات محاور ثلاثة، هي: الأمن والسلام- والتنمية الاقتصادية والاجتماعية- وحقوق الإنسان وقضايا الحكم السلبية. أما بالنسبة لمحور الأمن والسلام، فقد أشار المتحدثون في كلماتهم إلى تجاهل بعض الدول الكبرى لأهداف الأمم المتحدة ومبادئها وطالبوا بإصلاح المنظمة، وخاصة بإعادة تشكيل مجلس الأمن وتحقيق التوازن فيه وتفعيل دور الجمعية العامة. وانتقدوا ظاهرة عمل الدول الكبرى خارج إطار المنظمة الدولية، وازدواجية المعايير في مواقفها تجاه العراق وليبيا.

وقد اتخذ ممثل المنظمة العربية لحقوق الإنسان السفير طاهر شاش من موقف المنظمة الدولية من القضية الفلسطينية منذ قرار التقسيم عام ١٩٤٧ مثلاً واضحاً على عجزها عن تنفيذ مبادئ الميثاق، حيث جاء قرار التقسيم مخالفاً لمبدأ حق تقرير المصير، ثم عجزت الأمم المتحدة عن تنفيذه وغيره من القرارات الخاصة بالقضية، سواء القرارات الخاصة بعودة اللاجئين أو بالقدس، أو حتى القرار رقم ٢٤٢، حيث أخرج النزاع من إطار الأمم المتحدة ليصبح موضوعاً لمفاوضات غير متكافئة بين الطرفين يجرى في ظل الاحتلال الإسرائيلي وتحت ضغط ممارساته التوسعية. واقترح ممثل المنظمة إصلاح الأمم المتحدة، وإعادة تشكيل مجلس الأمن لتحقيق التوازن وديمقراطيتها والحد من استخدام «الفيتو»، وتقوية دور الجمعية العامة باعتبارها مثلة لكافة الدول.

وفي مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، تضمنت المداخلات الإشارة الى تخلف

إجراءات ممارسة الضغط الدبلوماسي بما في ذلك الاحتجاج والتنديد العلني؛ إجراءات قسرية يتعين أن تتخذها الدول الأطراف جميعاً، فرض قيود على التجارة والاستثمار مع إسرائيل، التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة وعلى رأسها اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مناقشة الحكومة السويسرية التجاوب مع مطلب الجمعية العامة للأمم المتحدة المتمثل في ضرورة انعقاد المؤتمر الدولي في موعده المحدد وهو ١٥ يوليو/تموز ١٩٩٩ بجنيف.

والجدير بالذكر، أن البيان الختامي الصادر في نهاية أعمال اجتماع القاهرة قد أعاد بدوره التأكيد على أهمية امثال الدول كافة بأحكام القانون الدولي الانساني ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

كما نوه البيان إلى حقيقة أن اتفاقيات جنيف الأربع تحظى الآن بإحترام عالمي كبير، الأمر الذي يستوجب معه الإلتزام التام بأحكامها، خاصة وأن المادة الأولى المشتركة في هذه الاتفاقيات قد أوجدت التزاماً قانونياً عاماً على الدول المتعاقدة بوجوب العمل بكافة السبل على احترام وضممان احترام أحكامها، وفي جميع الأحوال، وأنها - أي الاتفاقيات - قد جاءت لتغلب الاعتبارات الانسانية على اعتبارات الضرورة العسكرية، مما يقطع الطريق أمام دولة الاحتلال في امكان التذرع بالاعتبارات الأمنية للافتتات على حقوق الشعب الخاضع لاحتلالها.

مؤتمر الإسكو للإعداد للجمعية العامة الألفية للأمم المتحدة

دعت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا لعقد مؤتمر إقليمي للمنطقة في بيروت يومي ٢٣ و٢٤ مايو/أيار ١٩٩٩، وذلك لإجراء حوار مفتوح حول رؤية هذه المنطقة تجاه عدد من القضايا الرئيسية قبيل القرن الحادي والعشرين. وقد عقد المؤتمر في إطار المشاورات التي قرر أمين عام الأمم المتحدة

المحامي واستاذ القانون الدولي بالجامعة الكاثوليكية بجمهورية شيلي، السفير د.حسين حسونة المراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة بنيويورك.

وركز المتحدثون في هذه الجلسة على ضرورة العمل دون ابطاء من أجل انفاذ أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ على الأراضي الفلسطينية المحتلة. كما أكدوا بشكل قاطع على مسئولية إسرائيل عن ممارساتها غير المشروعة في هذه الأراضي، ونادوا بوقف جميع الأنشطة غير المشروعة التي تقوم بها السلطات الإسرائيلية، مثل هدم المنازل والاستيلاء على الاملاك العامة والخاصة وأعمال البناء في الأراضي المحتلة. وفي الجلسة العامة الثالثة، والتي كان موضوعها: «المؤتمر القادم للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة بشأن اجراءات انفاذ الاتفاقية، جنيف ١٥ يولية/تموز ١٩٩٩: النتائج المحتملة»، تحدث خمسة من الخبراء القانونيين والدبلوماسيين، هم على التوالي: د. بول تافير جنير استاذ القانون الدولي بجامعة باريس (١١)، د. أحمد الرشيدى استاذ القانون الدولي بجامعة القاهرة والمستشار القانوني للمنظمة العربية لحقوق الإنسان، والسفير أخ مرشد المستشار القانوني بوزارة الخارجية بجمهورية بنجلاديش، د. هيلارى ماكبرى الاستاذ بكلية الحقوق /جامعة هول ببيريطانيا، د. وليم شاباس استاذ القانون الدولي الانساني بجامعة كويك / كندا.

وتناول المتحدثون في أوراقهم أهمية انعقاد المؤتمر الدولي المقرر له ١٥ يوليو/تموز ١٩٩٩ في موعده، وعدم الرضوخ للضغوط الأمريكية والإسرائيلية التي تستهدف منع انعقاده أو تأجيله.

كما عنى المتحدثون بإبراز أهمية أن يأخذ المؤتمر بعين الاعتبار أن اجراءات انفاذ أو أعمال أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ على الأراضي الفلسطينية المحتلة يجب أن تشمل بالدرجة الأولى مايلي:

..ردود من المجلس الاستشارى لحقوق الإنسان

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان من المجلس الاستشارى لحقوق الإنسان بالشكاوى التى كانت المنظمة قد اتصلت بشأنها بوزارة الداخلية السودانية.

وقد تضمنت ردود المجلس مايلي:

- تضمنت إحدى الشكاوى أن عدداً من السجناء فى سجن أم درمان لازلن مضربات عن تناول الطعام بسبب سوء معاملة إدارة السجن لهن ورفضها لمطالبهن.

وقد تضمن رد المجلس أن النزيلة ريبلا إبراهيم قامت بالاخلال بالنظام والمشاجرة مع أخرى ، كما أن النزيلتين مشاعر الهادى وأميرة إبراهيم خالفتا لوائح السجن؛ وأنهما لم يضربا عن الطعام، وإنما رفضت مشاعر الهادى الطعام المخصص لها لمرضها بالقرحة، وسمح لها بتناول الطعام الخاص.

- وردا على شكوى تلقتها المنظمة عن عدم معرفة مصير أكثر من ١٨٠٠ صبياً من تلاميذ المدارس الثانوية الخاضعين للتدريب العسكرى الإجبارى بمعسكرات «الجبهة الإسلامية» بمنطقة عيلفون، تضمن كتاب المجلس أن هذا الإدعاء لأساس له من الصحة، وقد تمت مناقشة وتوضيح أحداث العيلفون فى «لجنة حقوق الإنسان» بجنيف عام ١٩٩٨. وأن المجلس على استعداد لتوفير معلومات كافية فى حالة موافاته باسم أى شخص تتوافر معلومات عن اختفائه.

وردا على شكوى تتضمن القبض على عدد من الصحفيين واعتقالهم وعدم توجيه تهم لهم، تضمن رد المجلس أن الصحفيين الثلاثة (باقر حسب الرسول، محمد عبد السيد، وعبد القادر حافظ) لم يعتقلوا بصفتهم المهنية، ولكن بسبب كشف معلومات لجهات أجنبية ووجهوا بهذه التهم وأحيلوا إلى النيابة العامة، وقد أفرج عن باقر حسب الرسول، وعبد القادر حافظ بينما مازال محمد عبد السيد محتجزاً لمزيد من

أمن الحديدة بسجن عدد من المواطنين دون مبرر قانوني ومن ضمنهم المواطن أحمد عبده المخلافي، تضمن رد اللجنة أنها «أجرت تحقيقاتها واتصلت بالجهات ذات العلاقة واتضح أن الشخص المذكور فى الخطاب قد تم القبض عليه وإيداعه السجن بناء على توجيهات قاضي الأحوال الشخصية بمحكمة جنوب الحديدة فى تاريخ ١٩٩٨/١١/٩ بسبب خلاف على مبالغ مالية مع المدعو رفقي محمد زهران (مصرى الجنسية)، وأحيل إلى المحكمة».

- ورداً على خطاب المنظمة بشأن عدم تنفيذ الجهات المختصة بالبحث الجنائى لقرار النيابة العامة بالإفراج عن المواطن مأمون العيسى وستة أشخاص آخرين، أفادت اللجنة بأنها أجرت تحقيقاتها واتصلت بالجهات ذات العلاقة واتضح انه قد تم اطلاق سراحهم جميعاً بشكل نهائى فى وقت سابق وبهذا تعتبر القضية منتهية.

السودان:

ملاحقة نشاط الدفاع عن حقوق الإنسان وحرية الرأى

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان عدة شكاوى تتضمن أن أجهزة الأمن السودانية تلاحق الأستاذة سلوى سعيد المحامية، ومصطفى عبد القادر وادريس حسن والبدوى يوسف، والحاج ماضاوى محمد أحمد، والحاج محى الدين تيطاوتى.

وتفيد هذه الشكاوى أن جهاز الأمن الداخلية قام باستدعاء الأستاذة سلوى سعيد يوم ٩ مايو/ايار للتحقيق معها وأنه سبق اعتقالها عدة مرات لمشاركتها فى المسيرات النسائية، كما أن السلطات تلاحق المواطنين الآخرين بسبب نشرهم مقالات تنتقد الحكومة، وقامت باحتجازهم بتهمة العداة للدولة ومخالفة قوانين النشر والمطبوعات.

وطالبت المنظمة السلطات السودانية بالكف عن ملاحقة نشاط الدفاع عن حقوق الإنسان .

اليمن:

اعتقال مواطنين دون اتهام وتعذيبهم

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تتضمن أن شرطة مدينة «الشيخ عثمان» بمحافظة عدن قامت فى الاسبوع الأول من شهر أبريل الماضى باعتقال السادة صالح السويدى وفرج سالم بن رعية ومحسن على صالح وسيف سعيد. وأفادت الشكاوى أن المواطنين المذكورين - الذين لم توجه إليه اتهامات - يتعرضون للتعذيب بقسم الشرطة. وقد طالبت المنظمة السلطات المختصة بالتحقيق فى هذه الشكاوى ، والإفراج عن المعتقلين فى حالة عدم توجيه اتهامات إليهم، مع مجازاة المسؤولين عن أعمال التعذيب.

...احتجاز المسؤولين بجمعية رعاية وتأهيل المكفوفين فى عدن

تلقت المنظمة شكوى تتضمن أن الشرطة المدنية بمدينة «المكلا» بمحافظة عدن قامت فى ٢٢ أبريل الماضى بإحتجاز مسولى فرع عدن فى جمعية رعاية وتأهيل المكفوفين ، وهم جمال مثنى الصيادى رئيس الجمعية، ووديع دردين أحمد المسئول المالي وعبد الرحمن القباطى وناصر أحمد فضل وسمير قائد مسعد.

وأفادت الشكاوى أن احتجاز المذكورين جاء عقاباً لهم على مشاركة المكفوفين فى الاعتصام والاحتجاج على أوضاعهم.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان تطالب السلطات اليمنية بالتحقيق فى هذه الواقعة وفى حالة ثبوتها بأن تطلق سراح المذكورين.

... ردود من اللجنة الوطنية العليا لحقوق الإنسان

تلقت المنظمة من «اللجنة الوطنية العليا لحقوق الإنسان» باليمن ردوداً على عدد من الشكاوى التى كانت المنظمة التى خاطبت السلطات المختصة بشأنها. وقد تضمنت ردود اللجنة مايلي:

- بشأن شكوى المنظمة حول قيام إدارة

التحرى. وأما الصحفية مها حسن، فقد تم إطلاق سراحها بعد يوم من اعتقالها. وكانت المنظمة قد تلقت شكوى تتضمن أن سلطات الأمن قامت بالاعتداء على عدد من المحامين والمواطنين لمنعهم من إقامة ندوة مهنية للمحامين، وأن عدداً منهم قد أصيبوا بإصابات بالغة.

وقد تضمن رد المجلس أنه تم اعتقال الأستاذ غازى سليمان وعدد آخر من المحامين مساء ٧ أبريل/نيسان الماضي لمحاولتهم اقتحام «دار المحامين» بالقوة. وقد تمت إحالة الأستاذ غازى للقضاء، وحكم عليه بالسجن ١٥ يوماً وبالغرامة، وأيدت محكمة الاستئناف هذا الحكم وأمرت بوقف تنفيذ العقوبة والإفراج عنه لفترة اختبار. ولكنه رفض التوقيع على التعهد بذلك وأحيلت الأوراق إلى المحكمة العليا. ويتمتع الأستاذ غازى بحياته العادية بعد إكماله فترة الحكم. أما بقية المحامين الثمانية، فقد أطلق سراحهم بعد ثلاثة أيام.

سوريا:

الاستيلاء على العيادة الطبية لمواطن مقيم بالخارج

تلقت المنظمة عدة شكاوى واتصالات تليفونية من الدكتور نديم سراج، المقيم فى مدينة «ريتنسبرج» بالمانيا بشأن قيام جهاز المخابرات السوري الاستيلاء على عيادته الطبية بشارع القوتلى فى حلب. وتفيد شكاوى الطبيب السوري أنه تم الاستيلاء على هذه العيادة المملوكة له بتدخل من جانب أفراد من جهاز المخابرات العسكرية السورية، وعلى رأسهم العميد حسن خلوف من حلب. وقد أقام الشاكي دعوى لاسترداد عيادته الطبية غير أن الشهود تعرضوا للضغوط من جانب جهاز المخابرات العسكرية. وقد تم تنفيذ قرار إخلاء العيادة وألقيت أجهزتها الدقيقة وتم تعطيلها. وقد طلب الشاكي مساعدة وكيل وزارة الخارجية وتدخل وزير العدل السوري.

وقد قامت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالكتابة إلى السيد وزير العدل بالجمهورية العربية السورية، راجية التحقيق فى هذه الشكاوى وفى حالة ثبوتها اتخاذ مايراه من إجراءات. وترجو المنظمة أن يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة لاسترداد الشاكي لعيادته الطبية فى أقرب وقت.

تونس:

ملاحقة كاتب صحفى بسبب آرائه

تلقت المنظمة شكوى تتضمن قيام السلطات التونسية بملاحقة الكاتب الصحفى توفيق بن بريك واتخاذ عدة إجراءات قمعية ضده، من بينها سحب جواز سفره لمنعه من مغادرة البلاد وقطع الاتصالات الهاتفية عنه، واحتجازة أكثر من مرة بوزارة الداخلية والتضييق على أفراد أسرته.

وطالبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان السلطات التونسية بالتحقيق فى هذه الشكاوى، وفى حالة ثبوت صحتها الكف عن ملاحقة الاستاذ توفيق بن بريك وإعادة جواز سفر إليه، وكذا إعادة الاتصالات الهاتفية معه والتوقف عن كافة إجراءات التضييق عليه وعلى أسرته.

١٠٠ واعتقال أحد نشطاء الدفاع عن الحريات

تفيد شكوى تلقتها المنظمة العربية لحقوق الإنسان أن أجهزة الأمن التونسية قامت فى ١٢ مايو الماضي بإعتقال الاستاذ عمر المستيرى بسبب عضويته للجنة المتابعة «بالمجلس الوطنى للحريات». كما تضمنت الشكاوى أن أجهزة الأمن قامت بقطع الاتصالات الهاتفية عن المذكور ووضعت منزله تحت الرقابة.

وطالبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان السلطات التونسية بالإفراج عن المعتقل عمر المستيرى إذا كان اعتقاله لمجرد نشاطه فى مجال الدفاع عن الحريات، أو تقديمه لمحكمة عادلة إذا ما اثبتت فى حقه تهمة محددة.

جيبوتى:

اعتقال نشطاء حقوق الإنسان

تلقت المنظمة العربية شكوى تتضمن أن سلطات الأمن الجيبوتية قامت بإعتقال ٤٥ مواطناً، من بينهم الأستاذ عارف محمد عارف المحامى، وذلك بسبب نشاطهم فى الدفاع عن حقوق الإنسان، ولم توجه إليهم أية اتهامات، كما أفادت المعلومات بأنهم يتعرضون للتعذيب واساءة المعاملة.

وطالبت المنظمة السلطات الجيبوتية- فى حالة ثبوت الشكاوى- بالإفراج فوراً عن المعتقلين إذا لم تثبت فى حقهم تهم محددة أو تقديمهم للمحاكمة العاجلة والمنصفة، ومجازاة المسؤولين عن تعذيبهم.

السعودية:

اعتقال الصحفى اسحق الشيخ

تلقت المنظمة العربية شكوى تتضمن قيام سلطات الأمن السعودية فى ١٠ أبريل الماضى بإعتقال الصحفى السعودى الاستاذ اسحق الشيخ يعقوب، وبالغ من العمر ٧٠ عاماً، واقتادته الى مكان مجهول دون توجيه أية اتهامات إليه. ولا يزال المذكور معتقلاً رغم معاناته من متاعب صحية.

وقد خاطبت المنظمة سمو الأمير نايف بن عبد العزيز بشأن هذه الشكاوى، راجية فى حالة ثبوتها أن يبادر بإصدار أوامره بالإفراج عن المذكور إذا لم تثبت فى حقه تهمة محددة أو تقديمه لمحكمة عادلة.

فلسطين:

احتجاز صحفيين بسبب مقالاً عن تجاوزات الشرطة

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان معلومات تفيد قيام الشرطة الفلسطينية فى ٢٢ مايو/آيار الماضى باحتجاز الاستاذ محمود البردويل رئيس تحرير جريدة «الرسالة» التابعة لحزب «الخلاص الاسلامى» والاستاذ وسام عفيفة المحرر بالجريدة. وتفيد المعلومات أن سبب احتجاز

شكاوى ومدخلات

كفر عقب وقصره وترمسيا والخضر واللبن بمناطق القدس ونابلس ورام الله وبيت لحم ونابلس. كما صادقت الحكومة الاسرائيلية على مصادرة ٣٥٠٠ دونما من أراضي الطور وأبو دريس والعزربة وعناتا والعمسوية لتوسيع مستوطنة معالية ادومين شرقي القدس المحتلة. واستولى المستوطنون على الأراضي في أماكن متفرقة حيث بدأوا في إقامة مستوطنات جديدة عليها. كما بدء العمل في بناء مستوطنة في رأس العامود بالقدس ومستوطنة حارحوما في جبل ابو غنيم.

ويأتى هذا التصعيد الخطير عشية انتقال السلطة إلى حكومة باراك دون أن يحرك الأخير ساكنا.

- قام الجيش الإسرائيلي بهدم ٨ منازل فلسطينية في مناطق مختلفة. كما قام المستوطنون بحماية الجيش الإسرائيلي بإقتلاع ٢٤٨٠ شجرة زيتون ولوزيات.

- قام الجيش الإسرائيلي بهدم ثلاثة برك لتجميع المياه. ولا زالت قوات الاحتلال تواصل اعتداءاتها على حرية التنقل في مناطق الحكم الذاتي الفلسطيني، وقد قامت في ٣٠ مايو الماضي بمنع عدد من الصحفيين الفلسطينيين من سكان قطاع غزة من الوصول إلى الضفة الغربية للمشاركة في المؤتمر الوطني الأول لمواجهة الاستيطان الذي عقد في رام الله، ومن هؤلاء حسن جبر ومحمد طاهر النونو وفايد ابو شمالة.

- ولا تزال إسرائيل تواصل اعتقال أكثر من ثلاثة آلاف فلسطيني، وقد أصدرت جمعية رعاية أسر المعتقلين والأسرى «بيانا» في أبريل الماضي بمناسبة يوم الأسير نددت فيه بانتهاك إسرائيل للمواثيق الدولية وناشدت الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان بالوقوف ضد الانتهاكات الإسرائيلية ودعم مطالب السجناء والمعتقلين وعائلاتهم.

- واصلت حكومة بنيامين نتنياهوها ممارساتها المتطرفة وانتهاكاتهما للقانون الدولي ومخالفة أحكام اتفاقيات أوسلو، بالاستمرار في عملية تهويد القدس المحتلة.

وماتصفه بأنه إنتهاكات جسيمة ومتواصلة لحقوق الإنسان الفلسطيني في السجون الفلسطينية. وكانت مؤسسة «الضمير» أصدرت بياناً في شهر مايو/أيار انتقدت فيه قيام بعض عناصر الأجهزة الأمنية بتعذيب مواطن في منطقة غزة.

تصاعد الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة

شهدت الفترة الانتقالية التي تلت الانتخابات الإسرائيلية في ١٧ مايو/أيار الماضي تصاعداً خطيراً من جانب إسرائيل لانتهاكاتهما لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة ومواثيق حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وبما في ذلك حملة استيطانية شرسة في هذه الأراضي.

ومن هذه الانتهاكات والاعتداءات خلال شهر مايو مايلي:

- استشهد ثلاثة فلسطينيين، هم حمادة خليف رضوان، الذي صدمته سياره عسكرية، والمعتقل شادي صقر أبو دحروج في سجن بئر السبع نتيجة الإهمال الطبي، ونشأت صالح شرين في سجن الرملة لنفس السبب.

- إصابة الطفل جواد المحتسب (١٣ عاماً) بعيار نارى أطلقه جندي إسرائيلي، وكذا إصابة ٧٥ مواطناً في مواجهات مع الجيش الإسرائيلي دفاعاً عن الأراضي المصادرة في الشيوخ ودير قديس وبروقين والزواوية. وإصابة ٣ صحفيين، هم جعفر اشتية وناصر اشتية وعبد الرحمن القوضي وتعرضهم للضرب من قبل الجيش الإسرائيلي، وتعرض زوجة أسعد خالد من دير قديس (رام الله) للاجهاض لاستنشاق الغاز المسيل للدموع.

اعتقلت السلطات الإسرائيلية ١٢٨ مواطناً فلسطينياً في منطقة الخليل.

- بلغ مجموع ما صادره الجيش الإسرائيلي من أراضي الفلسطينيين ١٩٠٣٠ دونما، استولى المستوطنون على ١٨٣٠ دونما في

المذكورين، هو نشر مقالا عن تجاوزات الشرطة مع المعتقل أيمن الحمصي الذي يعالج من حالة غيبوبة نتيجة تعذيبه، كما أن الشرطة كانت قد احتجزت الأستاذ غازي حمد لنفس السبب ثم أطلقت سراحه بعد ٢٦ ساعة من التحقيقات.

وطالبت المنظمة بإطلاق سراح المذكورين أو تقديمهما لمحاكمة عادلة إذا اثبتت في حقها اتهام محدد.

إضراب المحامين احتجاجاً على التدخل في أعمال السلطة القضائية

قام حوالى ألفاً من المحامين في مناطق الحكم الذاتي الفلسطيني بالاضراب احتجاجاً على تدخل السلطة التنفيذية الفلسطينية في أعمال السلطة القضائية بعزل القضاة، ومنهم رئيس المحكمة العليا قصى عبد الله بسبب انتقاده لوزير العدل، وترك منصب المدعى العام شاغراً لمدة طويلة؛ ومضايقة المحامين وغير ذلك من صور الاعتداء على استقلال القضاء. وطالبت المنظمة العربية السلطة الفلسطينية بالكف عن هذا التدخل وتوفير الضمانات التي تنص عليها مواثيق حقوق الإنسان لاستقلال القضاء ونزاهته.

٠٠ ومنع ناشطي حقوق الإنسان من زيارة المعتقلين

في تطور خطير ومفاجئ منعت الشرطة الفلسطينية في شهر يونيو/حزيران عدداً من ناشطي حقوق الإنسان من زيارة المعتقلين الفلسطينيين في سجن غزة المركزي، بمقتضى القرار الصادر عن مدير الشرطة الفلسطينية اللواء غازي الجبالي.

وصرحت مصادر صحفية أن مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان المحامي راجي الصوراني، ومدير مؤسسة «القانون» لحقوق الإنسان المحامي خضر شقيرات، ومدير مؤسسة «الضمير» لحقوق الإنسان خليل أبو شمالة من بين الذين شملهم قرار المنع، ويأتى قرار المنع على خلفية الانتقادات المتزايدة التي تواجهها منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية وأجهزتها الأمنية،

شكاوى ومدخلات

الاستقرار التي يعيشها المجتمع اللبناني خلال السنوات الأخيرة. وأكدت على ضرورة أن تقوم الحكومة اللبنانية بتفويت الفرصة على الجناة، خاصة في ظل الظروف السياسية الراهنة التي يشهدها الجنوب اللبناني المحتل والحديث الجاري عن استكمال مفاوضات السلام.

كما دعت المنظمة الحكومة اللبنانية إلى الالتزام بأحكام الدستور والقانون في الكشف عن الجناة وتقديمهم للعدالة، باعتبار ذلك المدخل الصحيح للتأكيد على حصانة القضاة والمحامين ولضمان تحقيق العدالة وترسيخ دولة القانون.

البحرين:

صدور عفو عن مجموعة من مرتكبي أحداث عنف وجرائم أمنية

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان ببغداد الارتياح الصادر عن الشيخ «حمد بن عيسى آل خليفة» أمير دولة البحرين بالعفو عن مجموعة من الموقوفين الذين تورطوا في أحداث وجرائم أمنية ضد المجتمع خلال الاعوام الماضية التي شهدت عدة اضطرابات. كما يشمل العفو مجموعة أخرى ممن ادنوا في قضايا جنائية عادية.

والجدير بالذكر أن هذا العفو يشمل ٣٢٠ موقوفاً لم تكن قد صدرت بحقهم أية احكام، بالإضافة إلى ٤١ محكوماً.

كذلك شمل قرار العفو السماح الـ ١٢ شخص من الموجودين بالخارج بالعودة إلى البلاد بعد تعهدهم بحسن السلوك والسيرة.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان إذ ترحب بهذه المبادرة الايجابية، فإنها تناشد السلطات البحرينية العمل على إطلاق سراح جميع المعتقلين السياسيين أو تقديمهم إلى محاكمات عادلة تستند إلى المعايير الدولية للمحاكمة العادلة. والعمل على تحسين أوضاع السجون والسماح للمبعدين بالعودة إلى أرض الوطن.

الأوروبي لحقوق الإنسان السماح للفلسطينيين سمر العلمي (٣٢ عاماً) وجواد البطمة (٣٠ عاماً)، بأن يستأنفا الحكم الصادر ضدها بالسجن ٢٠ عاماً في العام ١٩٩٦، بعد ما دينا بتهمة التآمر لتفجير السفارة الإسرائيلية ومبنى «بلفور» في لندن في يوليو/تموز ١٩٩٤، وصرحت محامية الدفاع عن سمر وجواد أن وزير الداخلية البريطاني بعث أخيراً برسالة إلى الاثنين يشير فيها الى انهما يتمتعان بحق الاستئناف، وذكر القضاة الثلاثة أنهم قرروا منح حق الاستئناف انطلاقاً من أن حجب معلومات معينة عن محامي الدفاع وفقاً لـ «شهادات استثناء لمقتضيات المصلحة العامة» تنتهك المادة ٦ من الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان التي تضمن محاكمة عادلة وعلنية.

وبعد القرار انتصاراً لمحامي الدفاع الذين كانوا أبلغوا القضاة في جلسة سابقة عقدت في نهاية مارس/آذار الماضي أن شهادات الاستثناء التي فرضت من قبل وزيرى الداخلية والخارجية لمنع كشف معلومات سرية معينة أثناء المحاكمة يجب أن تلغى.

لبنان:

المنظمة تدين اغتيال القضاة الأربعة في مدينة صيدا

أعربت المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن استنكارها وادانتها للجريمة المروعة التي شهدتها مدينة «صيدا» بجنوب لبنان يوم ٨ يونيو/حزيران عندما فتح مجهولون مسلحون النار على قاعة محكمة الجنائيات في مقر العدل أثناء انعقادها مما أسفر عن مقتل هيئة المحكمة بأكملها المؤلفة من أربعة قضاة وهم: رئيس المحكمة القاضي حسن عثمان، والقاضي عماد عبد الأمير شهاب ووليد جرموش مستشاري محكمة الجنائيات، والقاضي عاصم أبو زاهر المحامي العام.

وقد اعتبرت المنظمة أن هذه الجريمة البشعة لا تمثل عدواناً على القضاء اللبناني، ولكنها تستهدف بالاساس ضرب حالة

وقد لجأت إلى إصدار قرار بإغلاق مكاتب «بيت الشرق» والأمر بتنفيذ قرارها بالقوة في محاولة مكشوفه للحصول على مكاسب انتخابية، وكاد أن يؤدي ذلك إلى مواجهات خطيرة مع الفلسطينيين لولا أن أصدرت المحكمة العليا قراراً بتأجيل تنفيذ القرار إلى ما بعد إجراء الانتخابات.

ومنع أبو داود من العودة لفلسطين

قررت إسرائيل في ١٣ يونيو/حزيران منع عضو المجلس الوطني الفلسطيني محمد داود عودة (أبو داود) المخطط لعملية ميونيخ من دخول الأراضي الفلسطينية، وسحبت بطاقة «شخصية هامة جداً» التي منحتها اياها إثر عودته للمرة الأولى عام ١٩٩٦.

وكان بنيامين نتنياهو رئيس وزراء إسرائيل أصدر تعليمات إلى الأجهزة الأمنية بعدم السماح «لأبو داود» باجتياز الحدود الأردنية عبر جسر اللنبي الذي تسيطر عليه الدولة العبرية، قبل ٢٤ ساعة من موعد عودته الذي كان مقرراً في ١٤ يونيو/حزيران. وجاءت الخطوة الإسرائيلية إثر إصدار السلطات القضائية الألمانية أمراً بإعتقال أبو داود بعد نشر حواراً صحفياً معه اعترف فيه بمسؤوليته عن عملية ميونيخ التي نفذتها مجموعة من الفلسطينيين العام ١٩٧٢ أثناء دورة الألعاب الأولمبية وقتل فيها ١١ رياضياً إسرائيلياً.

واعتبر رئيس المجلس التشريعي الفلسطيني أحمد فريخ «أبو علاء» القرار الإسرائيلي «ردة فعل غير مدروسة»، وأن القرار يعتبر انتهاكاً للاتفاقيات الموقعة. مشيراً إلى أن السلطات الإسرائيلية درست ملف «أبو داود» قبل السماح له بالعودة في العام ١٩٩٦.

المحكمة العليا في لندن تسمح للبطمة والعلمي باستئناف الحكم في قضية السفارة الإسرائيلية

اعلن ثلاثة قضاة في جلسة استماع علنية في المحكمة العليا في لندن يوم ١٠ مايو/أيار، أنهم قرروا بالاستناد الى الميثاق

وضرورة تيسير حصولها على القروض وتحسين مستواها التكنولوجي.

المجتمع المدني يضم منظمات غير حكومية تسهل التفاعل السياسي والاجتماعي وتعبئة المشاركة. وتمارس دور رقابي هام على الحكومة والقطاع الخاص، وبماكانها دعمهما من خلال النشاطات الخيرية. وتقدم الدعم الجماعي للمواطن وخدمات بعجز السوق عن توفيرها أهمها رفع مستوى القيم الاخلاقية والوعي البيئي وتدريب وتأهيل القوى العاملة وحماية الضعفاء، وقيامها بنشاطها يستدعي هيكلاً تشريعياً وتنظيمياً يتيح أعمال آلياتها ودعمها مالياً من الدولة ورجال الأعمال.

التركيز على التحديات التي تواجهها الاقتصاديات الوطنية، وتمثل في تقليص الفجوة بين الاغنياء والفقراء، لأنها غير مقبولة إنسانياً، فضلاً عن إساءتها إلى خطط التنمية وفرص نجاحها لما تثيره من التطرف والعنف الاجتماعي والارهاب، وحماية البيئة بإعادة النظر في النظام الاقتصادي لجعله أكثر تكيفاً معها، ودعم المساواة بين الجنسين بوضع جدول زمني لانتهاء التمييز ضد المرأة والموازنة بين الخصوصية والتنوع الحضاري والاندماج اللازم للتعاون والتفاعل. توصيف الوضع الحالي في نمو الاقتصاد العالمي، حيث تحققت انجازات في حقوق الانصالات، والطب، والنقل، والهندسة الوراثية، والطاقة، والزراعة، والكمبيوتر. في نفس الوقت الذي تزايد فيه تفسخ العائلات والروابط الاجتماعية، وتلوث البيئة واستهلاكها ونضوبها، وزيادة معدلات الجريمة والادمان والبطالة وتفاوت الدخل والاعتراب النفسي.

تحديد متطلبات المستقبل لتحقيق التوازن في اتجاه النمو الاقتصادي العالمي بمواجهة المشاكل السابقة خاصة في ظل العولمة الاقتصادية والتجارة والمشاكل الناتجة عن انهيار الشيوعية والتوترات الدينية والاثنية التي تسود العالم.

تركز على أطراف ثلاثة هي الدولة ، والمجتمع المدني ، والقطاع الخاص.

-تحديد أنواع الحاكمة بأربعة، وهي الحاكمة «الاقتصادية» بمعنى عملية اتخاذ القرار المؤثر على الأنشطة الاقتصادية للدولة والحكومة «السياسية» بمعنى عمليات اتخاذ القرارات من جانب الدولة وسلطاتها المختلفة المستقلة، والحكومة «الادارية» وتتعلق بأنشطة القطاع العام المتفتح، والحكومة «المؤسسية» وتشمل العمليات والبنىات الموجهة للعلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية .

تحديد هدف برنامج الأمم المتحدة الانمائي في التركيز على القضاء على الفقر، وخلق فرص العمل، وحماية البيئة وتجديدها، وتعزيز دور المرأة، وتطوير الموارد الانسانية بما يساهم في دعم هذه العناصر من خلال الصحة والتغذية والتعليم والتدريب المهني والكفاءة الادارية.

إعادة تعريف الدور المستقبلي للدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني. فدور الدولة خلق البيئة السياسية المواتية لتحقيق التنمية، وفي تحقيق الاندماج الاجتماعي وحماية غير القادرين، من خلال سياسات فاعلة للضمان الصحي والاجتماعي وتضييق الفجوة بين الأغنياء والفقراء . وتعميق الالتزام السياسي باعادة الهيكلة الاقتصادية والاجتماعية، مما يتطلب ائتلافات حاكمة وقيادات سياسية قوية، وتوفير البيئة التحتية، وبيئة مؤسسية ديمقراطية تمكن من المشاركة والمحاسبة الشعبية، وادارة لامركزية ملائمة تتسم بالفاعلية والشفافية.

القطاع الخاص مهمته خلق أوضاع ونشاطات تؤمن توافر السلع والخدمات وفقاً لحاجات السوق، بما يحدد درجة وشكل التدخل الحكومي في أضيق نطاق .

ويركز التقرير على الدور الحيوي للشركات والصناعات الصغيرة والمتوسطة في استيعاب العمالة المسرحة من الشركات الكبيرة نتيجة اعادة الهيكلة والاندماج

رؤية جديدة لنظام إدارة الدولة والمجتمع: صادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

هذا الاصدار عبارة عن خلاصة ورقة بحث بعنوان «رؤية جديدة للحاكمة» صادر عن شعبه إدارة التنمية والحكومة بمكتب تطوير سياسة التنمية في إطار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويتضمن البحث، تعريف معنى الحاكمة والعلاقة بينها وبين التنمية المستدامة بهدف توفير نظرة أشمل للحاكمة عن طريق وصف وتحليل قطاعات نشاطها، وهي الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، وتتضمن الأفكار الواردة مايلي:

تحديد مفهوم التنمية البشرية المستدامة ، التي تجعل البشر هدفاً أولياً لها وتدعو لحماية الخيارات الأساسية للأجيال الحالية والقادمة. والاشارة إلى أن مصادر النمو الاقتصادي الكمي المعتمد على حجم الدخل ليس مقياساً دقيقاً للتنمية، لأنه يغفل مصالح الناس والبيئة، ويسقط مثلاً عمل الاناث في المنازل ونشاطات القطاع غير الرسمي وجماعات المجتمع المدني وانشطتها الخيرية (رعاية المسنين مثلاً). ويغفل المردود الحقيقي بعيد المدى للاستثمار في التربية والصحة وغيرها من المجالات التي لا يجوز قياسها .

وتوضح الدراسة أن الأبعاد الحقيقية للتنمية البشرية المستدامة تتمثل في التمكين بمعنى المشاركة، ثم التعاون والتفاعل، ثم العدالة والانصاف ، ثم الاستدامة ثم الأمن والطمأنينة.

تعريف معنى «الحاكمة» ، وهو ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والادارية لتسيير شؤون المجتمع على كافة المستويات. وتشمل الآليات والعمليات والمؤسسات التي يقوم من خلالها المواطنون بالتعبير عن مصالحهم وممارسة حقوقهم والوفاء بالتزاماتهم. وهي تشمل كل مؤسسة في المجتمع من العائلة الى الدولة. ولكن الورقة

حلف الفضول

أصدرت الجمعية العراقية لحقوق الإنسان - فرع سوريا- فى يناير/كانون ثان ١٩٩٨ الطبعة الأولى من إصدارها الثالث بعنوان «حلف الفضول» للدكتور جورج جبور وأخرين. والكتاب يتكون من جزئين رئيسيين، يشمل الجزء الأول مجموعة مقالات ومذكرات ومحاضرات ومقابلات ومراسلات للدكتور جورج جبور المفكر السياسى واستاذ القانون فى جامعة حلب. وأما الجزء الثانى فهو عبارة عن مجموعة من المقالات للعديد من الكتاب والمفكرين العرب. وجوهر الكتاب بدور حول:

التعريف بحلف «الفضول» الذى عقده مجموعة من فضلاء قرىش فى الجاهلية وظروف تشكيلة للدفاع عن كل مظلوم سواء كان من مكة أم من غيرها من سائر الناس، وذلك فى القرن السادس الميلادى حوالى عام ٥٩٠ إلى ٥٩٥. والذى أيدته الاسلام فيما بعد حيث ألغى الرسول (ص) كل ماعده من أحلاف الجاهلية ووصفه بأنه أشرف حلف كان قط وأنه «لو دعى إلى مثله فى الاسلام لأجاب».

ان الحلف بهذا الشكل ليس من صنع حكومة بل أنشأته نخبة من مجتمع مدنى وأنه يتجاوز حدود القبلية إلى رحابة الإنسانية، وأنه يسبق تاريخياً وثيقة «الماجنا كارتا» الانجليزية (١٢١٥م) واعلان حقوق المواطن الفرنسى، ويثبت أنه رغم حداثة تعبير حقوق الانسان فإن المفهوم قديم وليس غربى النشأة بل عرفته كل الحضارات العريقة، ومنها العربية والاسلامية.

ان تاريخ عقد الحلف يثبت الريادة العربية فى إنشاء أول جمعية للدفاع عن حقوق الإنسان فى العالم. وأنه بذلك يستحق أن يأخذ مكانة متقدمة فى الأدبيات الرسمية للأمم المتحدة تسبق مكانة الوثائق الأخرى. تضمن الاعتراف الدولى بالحلف كمعلم هام من معالم سعى البشرية للدفاع عن حقوق الإنسان، وبالعرب كورثة ثقافة حلف

الفضول. وتنفى الصورة المهينة عن العرب وتاريخه خاصة وأن الحلف ليس وثيقة دينية، وبالتالي تنتفى إزاءه حساسية الاشادة بالتراث الدينى فى مجالات حقوق الإنسان. ان من شأن الاحتفاء بالحلف إحياء التقليد العربى فى الدفاع الجمعى عن حقوق الإنسان والمساعدة على نشر ثقافتها وعدم الاغتراب عنها المرتبط باعتبارها تراثاً غربياً.

تقديم اقتراحات من خلال المذكرات والمراسلات لرفع مستوى الاهتمام العربى والدولى بالحلف، من خلال المنظمات الحكومية وغير الحكومية، مثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، اليونسكو، الجامعة العربية، المعهد العربى لحقوق الإنسان والمنظمة العربية لحقوق الإنسان.

ومن أهم هذه الاقتراحات مطالبة الأمم المتحدة بالاحتفال بالذكرى رقم ١٤٠٠ للحلف فى نفس عام احتفالها بالذكرى الخمسين للاعلان العالمى لحقوق الإنسان (١٩٩٨). ومطالبة مؤتمر فيينا لحقوق الإنسان بإصدار توصية أو قرار باقرار مكانة حلف الفضول فى إطار سعى الانسانية من أجل حقوق الإنسان. وتقديم مذكرات للجامعة العربية بإقتراح ذكر الحلف فى ديباجة ميثاق الشرف العربى والميثاق العربى لحقوق الإنسان. ودعوة مجلس الجامعة لتبنى قرار الاحتفال بالذكرى ١٤٠٠ لحلف الفضول فى نفس عام الذكرى الخمسين للاعلان العالمى لحقوق الإنسان. واقتراح خاص للمنظمة العربية لحقوق الإنسان بإعادة تسمية نفسها باسم «حلف الفضول» أى حلف مناهضة التشهير بالعرب على غرار منظمة « بنائى برية» اليهودية. مما يلفت نظر العرب بين ماضيهم وحاضرهم، ويساهم فى نهضة حقوق الإنسان فى مجتمعاتهم ويحد من أثر الانتهاكات الحكومية.

كما يضم الكتاب مجموعة مقالات لبعض الكتاب العرب فى الصحف والمجلات العربية تتضمن تأييد الفكرة والاشادة بالدعوة. ومنهم أحمد حمروش «الشرق الأوسط»

أحمد رضوان «تشرين» أحمد الجاسر «الرياض» سليمان سليم البواب «المنارة» وغيرهم... وغيرهم وتنظيم حملة لجمع التوقيعات المؤيدة للفكرة، ودعوة بعض الكتاب إلى مؤتمر تبادر إليه جامعة الدول العربية والمنظمة العربية لحقوق الإنسان بعنوان «حلف الفضول».

مؤتمر الإسكو... التتمة ص ١٢

المنطقة فى هذا المجال وندرة مواردها المائية، ودعت إلى التعاون الاقتصادى بين الدول العربية، واقترحت دعم القوى الداعية للديمقراطيه وحقوق الإنسان وتضييق الهوة بين الأغنياء والفقراء وإعادة النظر فى التنظيم الدولى الراهن ليصبح أكثر تمثيلاً للشعوب، وتعزيز العلاقة بين دور المجتمع المدنى وعملية إدارة شئون الحكم.

وفى هذا الصدد، شدد ممثل المنظمة العربية لحقوق الإنسان على ضرورة احياء فكرة إقامة جمعية عالمية عامة للمجتمع المدنى تعمل إلى جانب الجمعية العامة للأمم المتحدة وتوافيها بتوصياتها.

وفيما يتعلق بحقوق الإنسان والحكم السليم، أشار ممثل المنظمة الى تخلف المنطقة فى هذا المجال، وأورد إحصاءات عن مواقف الدول من الانضمام إلى المواثيق الدولية ومن تنفيذها، وتحدث عن الصعوبات التى تواجهها منظمات حقوق الإنسان. كما تحدث عن انتهاكات إسرائيل فى الأراضى المحتلة، ودعا إلى إيجاد الآليات اللازمة لفرض تنفيذ اتفاقية جنيف الرابعة فيها، وضرورة عقد المؤتمر الذى دعت الجمعية العامة لانعقاده فى ١٥ يوليو/تموز القادم.

كما اقترح بعض المتحدثين تقوية الآليات الدولية الخاصة بالإشراف على احترام حقوق الإنسان وعقد معاهدة دولية لتسليم مرتكبى الجرائم ضد حقوق الإنسان، وتفعيل دور المحكمة الجنائية الدولية، وتضمين الدساتير والقوانين الوطنية أحكاماً لاحترام حقوق الإنسان.

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الانسان

الحماس الذي أظهره المشاركين في الندوة من أجل خلق توجه متكامل لحقوق الإنسان والتنمية البشرية، يعزز الأمل الكبير لدى المفوضة السامية في العمل المستقبلي في المنطقة العربية.

محاضرة الأمين... (تتمة ص ٢٠)

وتعرض الأمين العام في محاضرتة للتعريف بتطور منظومة حقوق الإنسان منذ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وحتى الآن، ولظهور الجيل الثالث من حقوق الإنسان وأهمها الحق في التنمية. كما بين الأمين العام أن أهم المعوقات أمام أعمال الحق في التنمية في الوطن العربي تتمثل في: الفقر والفساد، الإحتلال والحصار وغياب الديمقراطية ومستوي التعليم والثقافة وتهميش المرأة.

الجمعية الكويتية.. (تتمة ص ٢٠)

وتلا ذلك نقاش عام لاعضاء الجمعية العمومية الذين أثنوا على نشاط الجمعية في التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان. وطالب الاعضاء بضرورة السعي لاتخاذ الاجراءات اللازمة لإنهاء عملية الاشهار القانوني، واتفق الحضور على ضرورة التركيز على حقوق فئة «البدون» في المرحلة المقبلة، وكذا الاهتمام بحقوق العمال المهجرة.

وبعد ذلك، تشكلت لجنة لإدارة انتخابات أعضاء مجلس الإدارة لاختيار ١١ عضواً من بينهم، وقد جاءت النتائج على النحو التالي:

أ. جاسم القطامي (الأول)، على البغلي (الثاني)، عبد العالي ناصر (الثالث)، عبد اللطيف الصقر (الرابع)، خلود الغيلي (الخامس)، عبد الوهاب الوزان (السادس)، مصطفى الصدف (السابع)، يحيى الربيعان (الثامن)، عبد الله غلوم (التاسع)، مظفر عبد الله (العاشر)، إبراهيم المعيسى (الحادي عشر).

العنف . وبخصوص المسئوليات الملقاه على عاتق الحركة العربية لحقوق الإنسان، دعا المؤتمر إلى تعزيز النضال من اجل الديمقراطية، ومن أجل نيل الحقوق الاقتصادية الاجتماعية، وتعميق قيم حقوق الإنسان، والتصدي لانتهاكات حقوق الطفل، ونشر ثقافة حقوق الإنسان في نطاق واسع، وتنمية أداء الحركة العربية لحقوق الإنسان.

البرلمان البريطاني يستضيف لقاء حول حقوق الانسان الفلسطيني

دعت منظمة «اطباء بلا حدود» الى جلسة خاصة في البرلمان البريطاني يوم ١٩٩٩/٧/٦ لمناقشة موضوع «صحة الفلسطينيين وحقوق الانسان في ضوء عملية السلام». وقد استضاف اللقاء عضو البرلمان د. جيني تونج وتحدث فيه رئيس منظمة اطباء بلا حدود، وقدمت السيدة فليسا داون تقريرها عن صحة الفلسطينيين وحقوق الانسان، تناولت فيه الوضع الصحي وانتهاكات اسرائيل للمعايير الصحية الدولية والتوصيات التي ركزت على حرية التنقل والسماح بتلقي المساعدات واجراء رقابة مستمرة ودعم البنية التحتية للسلطة الفلسطينية وغيرها.

شاركت المنظمة العربية لحقوق الانسان في بريطانيا في هذا اللقاء بوفد من ثلاثة اعضاء هم د. عبد الحسين شعبان رئيس المنظمة والسيدة فاطمة محي الدين والاستاذ سعيد الحبشي وقدم د. شعبان مداخلة عن اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ التي تصادف الذكرى الخمسين لها في اغسطس القادم.

المفوضة السامية.. (تتمة ص ٢٠)

كما أعربت المفوضة السامية عن تقديرها العميق لمشاركة المنظمة العربية في عقد هذه الندوة، والذي ساهم العمل الجاد الذي تم خلالها في إقرار «برنامج العمل الخاص بتفعيل حق التنمية في المنطقة العربية»، وأكدت على ان برنامج العمل بالإضافة إلى

اعلان الدار البيضاء للحركة العربية لحقوق الإنسان

انعقد في المغرب خلال الفترة ٢٣-٢٥ أبريل/ نيسان ١٩٩٩ المؤتمر الدولي الأول «للحركة العربية لحقوق الإنسان: آفاق المستقبل»، وذلك بدعوة من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان وبضيافة المنظمة المغربية لحقوق الإنسان.

وفي إطار تدارس المؤتمر للظروف الدولية المؤثرة في أوضاع حقوق الإنسان في العالم العربي، دعا المؤتمر إلى اصلاحات جوهرية في منظمة الأمم المتحدة بهدف جعلها أكثر تمثيلاً لمناطق وشعوب العالم وأكثر فعالية في اداء دورها، كما نبه إلى مخاطر التسييس وازدواجية المعايير في التعامل مع قضايا حقوق الإنسان، ودعا مجلس الأمن إلى اصدار قرار فوري غير مشروط بإنهاء العقوبات المفروضة على العراق، ورفض أساليب التلاعب من جانب بعض الحكومات بدعاوي الوطنية والسيادة للتحلل من الإلتزام بالمعايير الدولية. كما أعلن عن دعمه الكامل للشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وإنشاء دولته المستقلة عاصمتها القدس وحق اللاجئين في العودة والتعويض.

وعند مناقشته لقضية الأقليات القومية في العالم العربي، أكد المؤتمر «تمسكه بمبدأ حق تقرير المصير وإدائه الشديدة لجميع أعمال القهر والطغيان وشن الحرب التي مورست وتمارس ضد الأقليات في المعالم العربي وخاصة أعمال الإبادة الجماعية والتهجير القسري والاسترقاق».

وفي مجال تقييمه للأوضاع العامة لحقوق الإنسان في العالم العربي، أكد المؤتمر على أنه رغم الانفراج النسبي فيما يتعلق بوضع حقوق الإنسان في عدد من البلدان العربية، إلا أن الصورة العامة مازالت قاتمة، ودعا إلى تحديث مؤسسات الجامعة العربية ومراجعة الاتفاقيات ذات الصلة بحقوق الإنسان، والضغط من أجل اصلاح التشريعات، ومطالبة جماعات الاسلام المسلحة ببند

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الانسان



محمد فائق الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان أعربت فيها عن سعادتها بالمشاركة في الندوة الخاصة بحقوق الإنسان والتنمية، تأثرها بشكل خاص بوجود هذا العدد الكبير من ممثلي المنظمات غير الحكومية التي شاركت في أعمال الندوة. (التتمة ص ١٩)

محاضرة الأمين العام عن حقوق الإنسان والتنمية في بيروت

بدعوة من مؤسسة «جوزف ولور مغيزل» ألقى الأستاذ محمد فائق الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان محاضرة في بيروت يوم ١٥ يونيو/حزيران ١٩٩٩ حول «حقوق الإنسان والتنمية». وأكد الأمين العام في المحاضرة أن قضية التنمية وقضية حقوق الإنسان، كلاهما أصبحا من أهم القضايا التي تشغل الحكومات والشعوب في دول العالم الثالث، وكذلك على المستوى الدولي والمؤسسات الدولية بما فيها الأمم المتحدة وذلك لتعثر برامج التنمية في دول العالم الثالث، ولتردي حالة حقوق الإنسان في معظم هذه البلاد. (التتمة ص ١٩)

الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان تعقد جمعيتها العمومية

عقدت الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان جمعيتها العمومية في مطلع مايو/ أيار ١٩٩٩ وذلك لمناقشة التقرير المالي والإداري عن نشاط الجمعية لعام ١٩٩٨ وانتخاب مجلس إدارة جديد للدورة القادمة للجمعية. في بداية أعمال الجمعية، ألقى الاستاذ جاسم القطامي رئيس الجمعية ورئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان كلمة، أكد فيها حرص الجمعية على مواكبة الأحداث المحلية والعربية والدولية، واستعرض أوجه نشاط الجمعية على مختلف الأصعدة. كما عرض الاستاذ عبد اللطيف الصقر التقرير المالي والإداري ووافق أعضاء الجمعية العمومية على اقرارهما. (التتمة ص ١٩)

مجلس الأمناء يجدد مطالبته برفع الحصار عن العراق ويعزز جهود الأمم المتحدة في أعمال اتفاقية جنيف الرابعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

عقد مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الإنسان اجتماعه الدوري بالقاهرة يوم ١١ يونيو/حزيران ١٩٩٩، وناقش عدة تقارير عن حالة حقوق الإنسان في البلدان العربية، وعداداً من الامور التنظيمية. اطلع المجلس على تقرير تفصيلي عن الجهود الرامية للنهوض بالحقوق الثابتة وغير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني، وأعرب عن قلقه من الجهود الساعية لعرقلة عقد مؤتمر الأمم المتحدة لانطباق اتفاقية جنيف على الاراضي الفلسطينية المحتلة في منتصف يوليو/تموز القادم، وناشد المنظمات غير الحكومية ومنظمات حقوق الإنسان (عربياً ودولياً) من أجل ضمان انعقاد المؤتمر في موعده.

كما أعرب المجلس عن قلقه من استمرار الكارثة الانسانية في العراق من جراء استمرار العقوبات الدولية للعام التاسع على التوالي، وجدد المجلس مناقشته للمجتمع الدولي لوضع حد فوري للعقوبات التي راح ضحيتها مئات الآلاف من الاطفال والنساء والشيوخ، والتي تستمر بالمخالفة لكل مبادئ القانون الدولي ومواثيق حقوق الإنسان.

كذلك أعرب المجلس عن قلقه من استمرار أعمال الارهاب والعنف في الجزائر وعن أمله في أن ينجح الرئيس المنتخب في اخراج البلاد من أزمته في ضوء المبادئ الديمقراطية التي جسدها خطابه في ٢٩ مايو / أيار، كما ناشده أن يولي اهتماماً لحالات المختطفين وحريرات الصحافة والجمعيات في اطار جهوده الرامية الى المصالحة الوطنية والسلم الاجتماعي.

المفوضة السامية تحي انعقاد ندوة حقوق الإنسان والتنمية

أبرقت السيدة ماري روبنسون المفوضة السامية لحقوق الإنسان برسالة إلى الاستاذ

المنظمة العربية لحقوق الانسان
تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة غير حكومية
للدفاع عن حقوق الانسان وحرياته الأساسية
في الوطن العربي، حاصلة على الصفة
الاستشارية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي
بالامم المتحدة

رئيس المنظمة: أ. جاسم القطامي
الأمين العام: أ. محمد فائق

المقر الرئيسي: ٩١ شارع الميرغني - مصر الجديدة،
القاهرة ١١٣٤١ جمهورية مصر العربية
ت: ٤١٨١٣٩٦ - ٤١٨٨٣٧٨
تليفاكس: ٤١٨٥٣٤٦
بريد الكتروني:
AOHR @ Link Com.Eg.
صفحة الانترنت:
http://www.LINK.COM.Eg/
Member/AOHR

الاشتراكات السنوية للعضوية:

الكويت ١٥ دينار
الأردن ١٠ دينار
مصر ٣٠ جنيه
المغرب ١٠٠ درهم
تونس ١٠ دينار
بقية الأقطار ٣٠ دولار أمريكي

تحول الاشتراكات والتبرعات بشيكات أو صكوك أو
حوالات باسم المنظمة العربية إلى البنك العربي المحدود
- جنيف

Arab Bank Ltd. Switzerland
Account 201738

أو البنك الوطني المصري - فرع ثروت حساب جاري
Alwatany Bank of Egypt/ - ٥٨١٨٣٥
Sarwat, Account 581835